

Distr.
GENERAL

A/54/515
28 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٢ من جدول الأعمال
برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في
تدريس القانون الدولي ودراسته
ونشره وزيادة تفهمه

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون
الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

تقرير الأمين العام

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٣	أولا - مقدمة ١-٤
٣	ثانيا - تنفيذ البرنامج خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ ٥-٧٤
٣	ألف - أنشطة الأمم المتحدة ٥-٦٠
٣	١ - الحلقة الدراسية للقانون الدولي المعقودة في جنيف ٥-١١
٥	٢ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ٢٦-١٢
٨	٣ - أنشطة مكتب الشؤون القانونية ٤٧-٢٧
٨	(أ) القانون الدولي العام والأنشطة الأخرى ٣٣-٢٧
	(ب) الأنشطة المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات: زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ
١٠	التذكارية ٤٣-٣٤
١٢	(ج) الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي ٤٧-٤٤
١٣	٤ - التعاون مع المنظمات الأخرى ٤٨
١٣	٥ - المنشورات ٥٨-٤٩
١٣	(أ) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة ٤٩

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١٣	٥٠ (ب) الحولية القانونية للأمم المتحدة
	(ج) تقارير الأمم المتحدة عن قرارات التحكيم
١٣	٥١ الدولية
١٣	٥٢ (د) حولية لجنة القانون الدولي
١٤	٥٣-٥٨ (هـ) منشورات أخرى
١٥	٥٩ ٦ - توزيع منشورات الأمم المتحدة القانونية
١٥	٦٠ ٧ - الزمالات المعروضة لدى المؤسسات الوطنية
١٥	٦١-٦٩ باء - أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
١٨	٧٠-٧٢ جيم - أنشطة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
	دال - الأنشطة الأخرى التي أبلغت الدول والمنظمات الدولية عنها
	فيما يتعلق بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة
١٨	٧٣-٧٤ تفهمه، عملاً بقراري الجمعية العامة ١٥٧/٥١ و ١٥٣/٥٢
	ثالثا - مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن تنفيذ البرنامج في فترة السنتين
١٩	٧٥-٩١ ٢٠٠١-٢٠٠٠
١٩	٧٥-٧٧ ألف - ملاحظات عامة
١٩	٧٨-٩١ باء - أنشطة الأمم المتحدة
٢١	٩٢-١٠٤ رابعا - الآثار الإدارية والمالية المترتبة على اشتراك الأمم المتحدة في البرنامج
٢١	٩٢-١٠١ ألف - فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩
٢٣	١٠٢-١٠٤ باء - فترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠
	خامسا - اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة
٢٤	١٠٥-١١٥ في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه
٢٤	١٠٥ ألف - عضوية اللجنة الاستشارية
	باء - نظر اللجنة الاستشارية في التقرير في دورتيها الثالثة والثلاثين
٢٤	١٠٦-١١٥ والرابعة والثلاثين
	المرفق - مكتبة القانون الدولي السمعية البصرية للأمم المتحدة: قائمة بالشرائط الموجودة
٣٢	حتى آب/أغسطس ١٩٩٩

أولا - مقدمة

١ - أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه بموجب قرارها ٢٠٩٩ (د - ٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٥. وكان أحدث قرار اتخذته الجمعية العامة فيما يتعلق بالبرنامج هو القرار ١٥٢/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧^(١). وقد اعتبر أيضا تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه أحد المقاصد الرئيسية لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ١٩٩٠-١٩٩٩^(٢).

٢ - وفي القرار ١٥٢/٥٢، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بأن يضطلع في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ بالأنشطة المحددة في التقرير الذي قدمه عن البرنامج إلى الدورة الثانية والخمسين (A/52/524). وأعربت الجمعية العامة عن تقديرها للأمين العام على جهوده البناءة من أجل تعزيز البرنامج.

٣ - وفي الفقرة ١٧ من القرار ١٥٢/٥٢، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ البرنامج خلال عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، وأن يقدم، بعد إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية بالبرنامج، توصيات بشأن تنفيذ البرنامج في السنوات اللاحقة.

٤ - ويتناول هذا التقرير تنفيذ برنامج المساعدة خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ وفقاً للمبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين (A/52/524). ويقدم التقرير، في جملة أمور، سرداً للأنشطة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة نفسها وللأنشطة التي شاركت فيها المنظمة، ووصفاً للمساهمات التي قدمها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

ثانياً - تنفيذ البرنامج خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

ألف - أنشطة الأمم المتحدة

١ - الحلقة الدراسية للقانون الدولي المعقودة في جنيف

٥ - تستهدف الحلقة الدراسية للقانون الدولي التي عقدت في جنيف^(٣)، طلاب الدراسات العليا المتخصصين في مجال القانون الدولي والأساتذة الشبان أو الموظفين الحكوميين المعنيين بمسائل القانون الدولي في سياق أعمالهم. وكانت المعايير المطبقة في اختيار المرشحين هي المؤهلات الشخصية للمتقدمين، بما في ذلك منشوراتهم وقدراتهم اللغوية في اللغتين الانكليزية والفرنسية؛ وجدوى الحلقة الدراسية بالنسبة لمستقبلهم الوظيفي؛ والتمثيل المتكافئ بين الذكور والإناث. وتخصص الحلقة الدراسية لمرشحين معظمهم من البلدان النامية^(٤).

٦ - وعقدت الدورة الرابعة والثلاثون للحلقة الدراسية للقانون الدولي في قصر الأمم، في الفترة من ١١ إلى ٢٩ أيار/ مايو ١٩٩٨، أثناء انعقاد الدورة الخمسين للجنة القانون الدولي. وتم اختيار ٢٤ مرشحا (منهم ١٥ من الذكور و ٩ من الإناث)، شارك ٢٣ منهم في الحلقة الدراسية لعام ١٩٩٨، وكان المشاركون من البلدان التالية: أذربيجان، ألبانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البرازيل، البرتغال، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، زامبيا^(٥)، زمبابوي، سري لانكا، غابون، غانا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، كرواتيا، كندا، كولومبيا، المغرب، المكسيك، نيبال، الولايات المتحدة الأمريكية.

٧ - وعقدت الدورة الخامسة والثلاثون للحلقة الدراسية للقانون الدولي في قصر الأمم في الفترة من ١٤ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩، أثناء انعقاد الدورة الحادية والخمسين للجنة. وتم اختيار ٢٤ مرشحا (منهم ١٤ من الذكور و ١٠ من الإناث)، شارك ٢٣ منهم في الحلقة الدراسية) وكان المشاركون من البلدان التالية: إثيوبيا، أرمينيا، إسبانيا، إكوادور، أوزبكستان، بنن، بولندا، بيرو، توغو، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^(٦)، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سنغافورة، الصين، غامبيا، فنلندا، الكاميرون، لاوتيا، ليسوتو، المكسيك، النمسا، نيبال، نيجيريا.

٨ - وأثناء الأسابيع الثلاثة التي استغرقتها كل دورة من دورات الحلقة الدراسية، حضر المشاركون جلسات لجنة القانون الدولي ومحاضرات ألقاها أعضاء في اللجنة، ومسؤولون بالأمم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف، فضلا عن خبراء من لجنة الصليب الأحمر الدولية.

٩ - وتمول الحلقة الدراسية بتبرعات من الدول الأعضاء وعن طريق زمالات وطنية تمنحها الحكومات لمواطنيها. وقامت، في عام ١٩٩٩، حكومات ألمانيا، وآيرلندا، والدانمرك، وسويسرا، وفنزويلا، وفنلندا، وهنغاريا، وفي عام ١٩٩٨، حكومات ألمانيا، وسويسرا، وفنلندا، والنمسا، وهنغاريا، بإتاحة زمالات للمشاركين. وبفضل منح هذه الزمالات، أمكن تحقيق التمثيل الجغرافي الملائم في اختيار المشاركين واستقدام المرشحين ذوي الجدارة الذين لم يكونوا ليشتركوا في الدورة لو لم تتوفر هذه الزمالات. وفي دورة عام ١٩٩٨، منحت زمالات كاملة (تكاليف السفر وبدل الإقامة) لـ ١٥ مشاركا، وزمالات جزئية (بدل الإقامة فقط) لـ ٤ مشاركين. وفي دورة عام ١٩٩٩، منحت زمالات كاملة (تكاليف السفر وبدل الإقامة) إلى ١٢ مشاركا، وزمالات جزئية (بدل الإقامة فقط) لـ ٨ مشتركين. وبذلك، فإنه من بين المشاركين البالغ عددهم ٧٨٣، يمثلون ١٤٦ جنسية، الذين شاركوا في الحلقة الدراسية منذ بدئها في عام ١٩٦٥، منحت زمالات لـ ٤٤٣ شخصا.

١٠ - وأكدت اللجنة، في كلا الدورتين الأهمية التي تعلقها على الحلقة الدراسية، التي تمكن رجال القانون الناشئين، ولا سيما الذين ينتمون منهم إلى البلدان النامية، من التعرف على أعمال اللجنة وعلى أنشطة الكثير من المنظمات الدولية التي توجد مقارها في جنيف. بيد أنه نظرا لنفاد الأموال المتاحة، أوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تناشد الدول مرة أخرى تقديم التبرعات اللازمة لعقد الحلقة الدراسية في عام ٢٠٠٠ بأكبر عدد ممكن من المشاركين.

١١ - ولاحظت اللجنة مع الارتياح أن خدمات الترجمة الشفوية أتيحت للحلقة الدراسية بصورة شاملة في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، وأعربت عن أملها في أن تقدم نفس الخدمات للدورة المقبلة على الرغم من التقييدات المالية القائمة.

٢ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي

١٢ - يهدف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي إلى تمكين الأشخاص المؤهلين من البلدان النامية، والبلدان التي تمر بمرحلة اجتماعية - اقتصادية انتقالية ولا سيما من الموظفين القانونيين الحكوميين من المستويات الوسطى ومدرسي القانون الدولي الشبان، من (أ) تعميق معرفتهم بالقانون الدولي، ولا سيما بالمسائل ذات الأهمية الخاصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية؛ (ب) وإتاحة الفرصة لتبادل الآراء بشكل صريح وغير رسمي في المشاكل القانونية ذات الاهتمام المشترك أو الأهمية الخاصة لبلد كل منهم؛ (ج) واكتساب خبرة عملية في الأعمال القانونية للأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها، على أن يتوقف هذا على توفر الموارد لبرنامج الزمالات في السنة المقصودة.

١٣ - والمعايير المطبقة في اختيار المرشحين هي كما يلي: مؤهلات مقدمي الطلبات واحتياجات بلد كل منهم؛ وإمكانات تطبيق ما يكتسبونه من فوائد من الزمالة في مجالات عملهم المعتادة؛ وتفضيل المرشحين من البلدان التي لم يمنح رعاياها زمالة في السنوات السابقة مباشرة؛ وتفضيل أقل البلدان نمواً من بين البلدان النامية وتفضيل البلدان الحديثة العهد بالاستقلال؛ والتمثيل المتكافئ للذكور والإناث^(١).

١٤ - ويتألف برنامج الزمالات من الخطط الثلاث التالية:

(أ) حضور محاضرات لمدة ستة أسابيع في أكاديمية القانون الدولي في لاهاي والمشاركة في الحلقات الدراسية الخاصة التي ينظمها مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث على النحو الوارد في الخطة (ج) أدناه، تتبعها فترة ثلاث أشهر من التدريب العملي في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة أو في الإدارات القانونية لمختلف هيئات الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة؛

(ب) حضور المحاضرات لمدة ستة أسابيع في أكاديمية القانون الدولي في لاهاي والمشاركة في الحلقات الدراسية الخاصة التي ينظمها مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث على النحو الوارد في الخطة (ج) أدناه، والمشاركة في الحلقة الدراسية للقانون الدولي في جنيف، التي ينظمها مكتب الشؤون القانونية بالاقتران مع الدورة السنوية للجنة القانون الدولي؛

(ج) حضور محاضرات سنوية مدتها ستة أسابيع عن القانون الدولي الخاص والعام في أكاديمية القانون الدولي في لاهاي، والمشاركة في الحلقات الدراسية الخاصة التي ينظمها مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في وقت واحد مع محاضرات الأكاديمية.

١٥ - بيد أن المشتركين في البرنامج في السنوات العديدة الماضية قد منحوا زمالات بموجب الخطة (ج) فقط، بسبب القيود المالية.

١٦ - وفي الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٢/٥٢، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بتقديم عدد من الزمالات في القانون الدولي في كل من عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، يتحدد في ضوء الموارد الكلية لبرنامج المساعدة، ويُمنح بناء على طلب حكومات البلدان النامية^(٨). واستناداً إلى ذلك القرار، منحت ٢٠ زمالة في عام ١٩٩٨ و ١٧ زمالة في عام ١٩٩٩.

١٧ - ومع مراعاة الميزانية المحدودة المتاحة للبرنامج، بذلت الجهود لتقليل تكلفة البرنامج قدر الإمكان. وتحقيقاً لهذه الغاية، وبناء على موافقة اللجنة الاستشارية في العام الماضي، أصبح البرنامج، اعتباراً من عام ١٩٩٨، أحادي اللغة، ويجري التناوب بين اللغتين الانكليزية والفرنسية. وفي عام ١٩٩٨ جرى تنظيم البرنامج باللغة الانكليزية، ونظم البرنامج في عام ١٩٩٩ باللغة الفرنسية.

١٨ - وفيما يتعلق ببرنامج الزمالات لعام ١٩٩٨، قُدم ٢٠١ طلب من ٧٧ بلداً بحلول الموعد النهائي لتقديم الطلبات. وكان الزملاء الـ ٢٠ (٩ إناث، و ١١ من الذكور)، الذين شاركوا في عام ١٩٩٨ من البلدان التالية: إثيوبيا، ألبانيا، أوروغواي، باكستان، جزر البهاما، جزر سليمان^(٩)، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سوازيلند، السودان، الصين، العراق، كوستاريكا، كينيا، لاوتيا، منغوليا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وكان مشارك واحد من فلسطين.

١٩ - وفيما يتعلق ببرنامج الزمالات لعام ١٩٩٩، قدم ١٤٧ طلباً من ٥٣ بلدان بحلول الموعد النهائي لتقديم الطلبات. وكان الزملاء الـ ١٧ (٨ إناث و ١١ من الذكور) الذين اختيروا في عام ١٩٩٩ من البلدان التالية: الأردن، البرازيل، بلغاريا، بنن، بروندي، الجمهورية العربية السورية^(١٠)، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، غينيا، كمبوديا، كولومبيا، ليتوانيا، المكسيك، موريشيوس. علاوة على ذلك، فقد شارك في البرنامج ثلاثة مراقبين (أنثى واحدة وذكور) مثلوا من البلدان الصناعية البرتغال ولكسمبرغ واليابان.

٢٠ - واشتمل البرنامج الدراسي في لاهاي، بالإضافة إلى سلسلة المحاضرات المنظمة في الأكاديمية عن القانون الدولي الخاص والعام، على برنامج مكثف من حلقات دراسية وتدريبات نظمها مكتب الشؤون القانونية، والمعهد خصيصاً لصالح هؤلاء الزملاء.

٢١ - وفي عام ١٩٩٨، تضمنت الدورات الدراسية في القانون الدولي العام التي نظمتها أكاديمية لاهي، المواضيع التالية^(١١): دورة دراسية عامة: القانون الدولي على أعتاب القرن الحادي والعشرين (ج. أ. باستور رديويغو، الاستاذ بجامعة كومبلوتنس في مدريد)؛ ودور منظمة الدول الأمريكية في تعزيز وحماية الحكم الديمقراطي (سعادة ه. كامينوس، القاضي بالمحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ)؛ وتعددية المحاكم الدولية وعالمية القانون الدولي (ج. أ. تشارني، الاستاذ بجامعة فاندربلت، ناشفيل)؛ والصورة والواقع في ولاية المحكمة الدولية (ك. هيغيت، ماكدرموت، ويل وإيرمري، واشنطن العاصمة)؛ و ٤٠ عاما من نشاط المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ف. ماتشر، الاستاذ بجامعة سالزبورغ)؛ والتحقق من نزع السلاح (س. سور، الاستاذ بجامعة باريس الثانية)؛ ووسائل الامتثال الاقتصادي وإنفاذ قوانين البيئة الدولية (ر. وولفروم، مدير معهد ماكس بلانك للقانون العام المقارن والقانون الدولي، هايدلبرغ).

٢٢ - وشملت الحلقات الدراسية الخاصة التي نظمها في عام ١٩٩٨ مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث المواضيع التالية: حفظ السلام وصنع السلام وحل المنازعات (ر. ويدغوود، الاستاذ بمدرسة الحقوق بجامعة ييل نيوهافن، كوناتيكت)؛ وقانون المجاري الدولية (أ. بينفينيسي، الاستاذ بالجامعة العبرية بالقدس)؛ والنظام التجاري المتعدد الأطراف/حل المنازعات التجارية (ك. أولبيوري، موظف الشؤون القانونية، منظمة التجارة العالمية، جنيف)؛ وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية (أ. ب. ليمبيرور، الاستاذ بقسم القانون بالمدرسة العليا للعلوم الاقتصادية والتجارية في فرنسا)؛ والتفاوض بشأن الصكوك القانونية الدولية (ر. س. لي، مدير شعبة التدوين بالأمم المتحدة)؛ وقانون المعاهدات (سين. شروير، الاستاذ بمدرسة الدراسات الدولية العليا، جامعة جونز هوبكنز بالتيمور، ماريلاند)؛ وقانون البحار (ف. أوريغو - فيكونا، الاستاذ بمعهد الدراسات الدولية، جامعة شيلي)؛ والقانون الإنساني الدولي (ج. ب. لافويير، نائب رئيس الشعبة القانونية بمنظمة الصليب الأحمر الدولية، جنيف)؛ وقانون اللاجئين الدولي (ف. لوبلان، المستشار بوزارة الخارجية، فرنسا)؛ وقانون البيئة الدولي (ل. بواسون دي شازورن، كبير المستشارين، الإدارة القانونية بوحدة القانون الدولي والبيئة، البنك الدولي)؛ ومواضيع مختارة عن قانون حقوق الإنسان: السكان الأصليين، والمرأة، والتعصب الديني (س. فيسنر، الاستاذ بمدرسة الحقوق، جامعة سان توماس، ميامي)؛ والقانون الجنائي الدولي (م. ب. شارف، أستاذ القانون/ مدير مركز القانون الدولي والسياسة الدولية، مدرسة الحقوق في نيو إنغلاند، بوسطن).

٢٣ - وفي عام ١٩٩٩، تضمنت الدورات الدراسية في القانون الدولي العام التي نظمتها أكاديمية لاهي المواضيع التالية^(١٢): دورة دراسية عامة عن: القواعد والآليات التي تخدم المصالح العامة للمجتمع الدولي (ي. توموشات، أستاذ بجامعة همبولت، برلين)؛ والمسؤولية الدولية للفرد (أ. مونروبا، استاذ بجامعة برشلونة)؛ والقانون الجنائي الدولي (ج. بربوزا، استاذ بالجامعة الكاثوليكية ببوينس آيرس)؛ ومنظمة العمل الدولية، العدالة الاجتماعية والاقتصاد العالمي (ف. موبان، المستشار الخاص لمنظمة العمل الدولية)؛ ومائة سنة من التسوية السلمية للنزاعات بين الدول (القاضي كافليش، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ستراسبورغ)؛ ونشأة الدول واختفاؤها (ف. د. ديغان، استاذ بجامعة ريكا، كرواتيا)؛ ومشكلة الحجية في القانون الدولي (السفير ه. أودا، الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، نيويورك).

٢٤ - وشملت الحلقات الدراسية الخاصة التي نظمها في عام ١٩٩٩ مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث المواضيع التالية: قانون البحار (ت. تريفييس، القاضي بالمحكمة الدولية لقانون البحار، هامبورغ)؛ والقانون الاقتصادي الدولي (أ. يوسف، المدير العام المساعد، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو))؛ ونظام التبادل التجاري المتعدد الأطراف (غ. مارسو، مستشار قانوني بمنظمة التجارة العالمية)؛ وقانون المعاهدات (ل. كوندوريلي، استاذ بجامعة جنيف)؛ والقانون الإنساني (د. هيلي مستشار قانوني، منظمة الصليب الأحمر الدولية)؛ وقانون اللاجئين (س. جاكمي، مستشار قانوني، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين)؛ وحقوق الإنسان (ي. ديالو، مستشار قانوني، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان)؛ وقانون البيئة الدولي (ل. بواسون دي شازورن، استاذ بجامعة جنيف)؛ وحقوق الملكية الفكرية (أ. ب. كشريد، نائب المدير، وف. جوفين، مستشار قانوني، المنظمة العالمية للملكية الفكرية).

٢٥ - وجرى في إطار البرنامج تنظيم حلقات دراسية تمهيدية في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ عن أعمال محكمة العدل الدولية كما نظمت زيارات دراسية إلى محكمة التحكيم الدائمة ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومحكمة الدعاوى القائمة بين إيران والولايات المتحدة، والبرلمان الهولندي.

٢٦ - ولم تنظم في عام ١٩٩٨ برامج دراسية لتجديد المعلومات، نظرا لعدم توفر التبرعات وعدم تقدم أي بلد بعرض لاستضافة البرنامج. بيد أن حكومة جمهورية إيران الإسلامية عرضت، في عام ١٩٩٩ استضافة دورة دراسية إقليمية في مجال القانون الدولي وتقديم تبرعات مالية لذلك الغرض. ومن المقرر عقد دورة دراسية إقليمية لبلدان آسيا الوسطى في طهران في الفترة من ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٣ - أنشطة مكتب الشؤون القانونية

(أ) القانون الدولي العام والأنشطة الأخرى

٢٧ - على غرار ما حدث في الماضي، واصل مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة، وبخاصة شعبة التدوين التابعة له، الاضطلاع بمختلف المهام المتعلقة بأهداف البرنامج.

٢٨ - وقام المكتب، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، بإعداد مختلف الترتيبات المتعلقة بالاتجاه العام لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مثل اختيار الزملاء، وتعيين المحاضرين للبرنامج. واستمر التشاور الوثيق بين شعبة التدوين ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لكفالة تنفيذ المبادئ التوجيهية لبرنامج الزمالات على النحو الذي أقرته الجمعية العامة.

٢٩ - واستقبل مكتب الشؤون القانونية متدربين وكلفهم بالمشاركة في أنشطة تتعلق ببعض مشاريعه^(٣). ويقوم المكتب، باختيار المتدربين وتحديد مدة تدريبهم ونوعه، ويتولى إلحاقهم بالمشاريع التي تلقى اهتماما خاصا من أي متدرب. ويتحمل المتدربون جميع الأعباء المالية.

٣٠ - وقام عدد من موظفي مكتب الشؤون القانونية من خلال الترتيبات التي قامت بها إدارة شؤون الاعلام التابعة للأمانة العامة، بإلقاء محاضرات في المقر عن مختلف جوانب القانون الدولي وقانون المنظمات الدولية على جماهير مختلفة من المستمعين، بما في ذلك موظفو وزارات الخارجية، والبرلمانيون، والمعلمون، وطلاب الجامعات، فضلا عن أعضاء المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

٣١ - وعملا بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢، وافقت الجمعية العامة على إنشاء مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، وفقا لاقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ٨٩ من مرفق تقريره (A/52/524). وتواصل شعبة التدوين فهرسة ما يصلها من الشرائط. وبمجرد الانتهاء من إنشاء المكتبة بالكامل، ستوزع على الحكومات قائمة بعناوين الأشرطة والمعلومات الأخرى ذات الصلة لاستعمالها الخاص ولتوزيعها على مؤسساتها التعليمية. وترد قائمة الشرائط المفهرسة حتى الآن بمرفق هذه الوثيقة. ولدى المكتبة أيضا موقع على الشبكة الالكترونية على صفحة استقبال الأمم المتحدة على العنوان التالي: <http://www.un.org/law/audio.htm>.

٣٢ - وتساعد شعبة التدوين في نشر المعلومات عن أعمال الأمم المتحدة في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، وعن بعض الجوانب المتعلقة بتطبيقه، وذلك عن طريق شبكة الإنترنت، على النحو التالي: (أ) يقدم، على أساس منتظم، عرض موجز لأنشطة اللجنة السادسة وأجهزتها الفرعية على صفحة الأمم المتحدة على الإنترنت تحت عنوان "تدوين القانون الدولي وتطويره وتعزيزه" (<http://www.un.org/law/index.htm>)؛ (ب) يتضمن موقع الشبكة المعنون <http://www.un.org/law/ilc/index.htm> المعلومات المتعلقة بلجنة القانون الدولي، بما في ذلك أحدث التقارير الصادرة عن اللجنة؛ (ج) ويمكن الاطلاع على معلومات بشأن المحكمة الجنائية الدولية على موقع الشبكة <http://www.un.org/icc/index.htm>؛ (د) واضطلعت شعبة التدوين، بإعداد خلاصات للفتاوى القانونية للسنوات ١٩٩١-١٩٩٤ لإدراجها في الشبكة العالمية للمعلومات القانونية^(٤)، وهي قاعدة بيانات آلية للتشريعات والنظم واللوائح، والخلاصات والكتابات القانونية، الصادرة في البلدان في جميع أنحاء العالم، وقاعدة البيانات هذه متاحة لأعضاء الوفود وموظفي الأمانة العامة عن طريق مكتبة داغ همرشولد التي تؤدي أيضا دور مركز التنسيق للشبكة العالمية للمعلومات في إعداد خلاصات الفتاوى القانونية للمنظمة وإدراجها في قاعدة البيانات. وتمثل الإسهام الأولي للأمم المتحدة في الشبكة.

٣٣ - ويقوم حاليا موقع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على الشبكة بتقديم معلومات في صفحة الأمم المتحدة (<http://www.un.org/Depts/los>)، عن حالة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ والصكوك المتصلة بها وعن الجوانب القانونية للبيئة البحرية، والموارد البحرية، وأنشطة المنظمات والهيئات الأخرى

في مجال المحيطات وقانون البحار، والاتفاقات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ومعلومات عن تسوية النزاعات، وقوائم شاملة للوثائق والمنشورات بهدف تحسين الفهم للنظام القانوني على النحو الوارد في اتفاقية قانون البحار. كذلك تتسم المعلومات الواردة في الفقرات ٤٤ إلى ٤٧ أدناه بشأن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وفي الفقرة ٤٩ أدناه بشأن قسم المعاهدات بالأمم المتحدة بالأهمية في هذا السياق.

(ب) الأنشطة المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات: زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ

التذكارية

٣٤ - تسهم شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في تعزيز القانون الدولي ونشره على نطاق أوسع فضلا عن اكتساب معارف إضافية عن قانون البحار عن طريق جملة أمور منها منح زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار، سنويا^(١٥).

٣٥ - وتتيح هذه الزمالة الفرصة للزملاء الحاصلين عليها للنهوض بالمهن والوظائف التي اختاروها من خلال توسيع نطاق معارفهم في ميادين الدراسة المتصلة بقانون البحار وتطبيقه، وزيادة تفهمهم لها، والتخصص فيها بصورة أعمق. ويتعين أن يكون المرشحون لهذه الزمالة حاصلين على درجة في القانون أو العلوم البحرية، أو العلوم السياسية، أو إدارة المحيطات، أو إدارة شؤون الموانئ أو في تخصصات ذات صلة. ويجب أن تكون لديهم خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال العمل.

٣٦ - ويقوم وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، بمنح هذه الزمالة، بناء على توصيات من الفريق الاستشاري^(١٦).

٣٧ - والجامعات والمؤسسات المشتركة في برنامج الزمالة، هي التالية: كلية الحقوق، جامعة أوكسفورد، المملكة المتحدة؛ ومعهد القانون البحري، جامعة ساوث هامبتون، المملكة المتحدة؛ ومركز بحوث القانون الدولي، جامعة كامبريدج، المملكة المتحدة؛ والمعهد الهولندي لقانون البحار، جامعة أوترخت، هولندا؛ معهد ماكس بلانك، في هايدلبرغ، بألمانيا، والمعهد العالي للدراسات الدولية، جنيف؛ وأكاديمية رودس لقانون وسياسة المحيطات، رودس، اليونان؛ ومدرسة الحقوق في دالوزي، هاليفاكس، كندا؛ ومركز قانون وسياسة المحيطات، جامعة فرجينيا، الولايات المتحدة؛ ومركز السياسات البحرية، مؤسسة وودز هول لشؤون المحيطات، مساشوستس، الولايات المتحدة؛ ومدرسة الحقوق، جامعة جورجيا، الولايات المتحدة؛ ومدرسة الحقوق، جامعة ميامي، الولايات المتحدة؛ ومدرسة الحقوق، جامعة واشنطن، سياتل، الولايات المتحدة؛ ومدرسة وليم س. ريتشاردسون للحقوق، جامعة هاواي، الولايات المتحدة؛ ومعهد الدراسات الدولية، جامعة شيلي، سنتياغو. علاوة على ذلك، فقد أبدى مركز السياسات البحرية، جامعة وولونغونغ، نيوزاوث والز، استراليا، مؤخرا، اهتماما بأن يصبح مؤسسة مشاركة.

٣٨ - وتوفر المنحة السنوية في إطار برنامج الزمالات للمحرضين على الزمالات التسهيلات في مجال الدراسات العليا والبحوث في ميدان قانون البحار وتطبيقه والشؤون البحرية ذات الصلة. ويجوز لهم القيام بذلك في أي من الجامعات المشاركة التي تقوم بتوفير التسهيلات للمرشحين المحرضين على الزمالة لمتابعة دراساتهم الأكاديمية والبحشية لفترة تتراوح بين ثلاثة وستة أشهر بالمجان تعقبها فترة تدريب تصل إلى ثلاثة أشهر في الشعبة.

٣٩ - ويجري الإعلان عن الزمالات عالمياً، وترد طلبات الحصول عليها استجابة للدعوات التي توجه عن طريق مكاتب الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وعن طريق مراكز الأمم المتحدة للإعلام. يخضع اختيار المرشحين لعملية ذات مرحلتين. وتتعلق المرحلة التمهيدية باستعراض الطلبات والترشيحات الفردية الواردة من الحكومات والوكالات الحكومية والمؤسسات والهيئات الأخرى، وتقوم بها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالتعاون مع شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية. وتعد قائمة قصيرة بالمرشحين ويتولى فريق استشاري تقييمهم. ومنذ عام ١٩٨٦ قدمت ثلاث عشرة زمالة سنوية.

٤٠ - وتغطي الزمالة تكاليف سفر المحرز على الزمالة جواً، ذهاباً وإياباً، من وطنه إلى الجامعة المختارة، وبعد ذلك إلى مقر الأمم المتحدة، ثم العودة إلى الوطن. ويمنح أيضاً بدل الإقامة المناسب للزميل الخريج أثناء وجوده بالجامعة وخلال فترة التدريب الداخلي في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، بالأمم المتحدة في نيويورك، وفقاً لمعدلات الزمالات المعمول بها في الأمم المتحدة. وجرى محاولات لتمويل الزمالات السنوية من الفوائد المحققة في صندوق الزمالات. غير أن التبرعات انخفضت بدرجة عالية في السنوات الأخيرة وأصبح من الضروري سحب أموال من رأس المال للإبقاء على الزمالة.

٤١ - وقد منحت زمالات سنوية لأفراد من البلدان التالية: نيبال (١٩٨٦)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (١٩٨٧)، وشيلي (١٩٨٨)، وسانت لوسيا (١٩٨٩)^(٧)، وسان تومي وبرنسيبي (١٩٩٠)، وكرواتيا (١٩٩١)، وتايلند (١٩٩٢)، وكينيا (١٩٩٣)^(٨)، وسيشيل والكاميرون (١٩٩٤)، وتونغا (١٩٩٥)، وإندونيسيا (١٩٩٦)، وساموا (١٩٩٧)، ونيجيريا وبابوا غينيا الجديدة (١٩٩٨).

٤٢ - ونظراً لارتفاع مستوى المرشحين الذين يتقدمون للحصول على الزمالة كل عام، طلب الفريق الاستشاري الذي يتولى تقييم المرشحين، في العام الماضي إلى وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، أن يبحث إمكانية زيادة المنحة بحيث تتيح الفائدة المتأتية منها منح أكثر من زمالة واحدة سنوياً. وحث أيضاً على الاستفادة على الوجه الأكمل من التسهيلات التي توفرها الجامعات المشاركة، وأن تبذل كل الجهود لاستيعاب أكثر من زمالة واحدة سنوياً. وحث كذلك المرشحين المختارين سلفاً على التقدم مباشرة إلى الجامعات مع إدراج الفريق الاستشاري للزمالة كجهة مرجعية. وفي هذا الصدد، أعلنت أكاديمية رودس لقانون وسياسة المحيطات (اليونان) خلال العام الماضي عن فتح باب تقديم الطلبات لبرنامجها أمام من بلغوا مرحلة الاختيار النهائية للزمالة، وعرضت على بعضهم منحة دراسية للمشاركة خلال الدورتين الدراسيتين الصيفيتين لهذين العامين بشأن قانون البحار.

٤٣ - وسيجتمع الفريق الاستشاري في أوائل كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ للتوصية بمرشح للزمالة الرابعة عشرة. وبعد ذلك سيقوم وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، بإعلان الزمالة.

(ج) الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي

٤٤ - ترمي الأنشطة التي تضطلع بها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وأمانتها (فرع القانون التجاري الدولي بمكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة) فيما يتعلق ببرنامج المساعدة، أساساً إلى تعريف المحامين والمسؤولين الحكوميين والباحثين، لا سيما من البلدان النامية، بأعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وبالنصوص القانونية التي انبثقت عن أعمالها. ولدى القيام بذلك، وضعت الأمانة العامة في اعتبارها المقرر الذي اتخذته اللجنة في دورتها الرابعة عشرة في عام ١٩٨١ والذي يقضي بأن يكون أحد المقاصد الرئيسية لأنشطة التدريب والمساعدة هو ترويج النصوص التي أعدتها اللجنة^(١٩).

٤٥ - وعملاً بقراري الجمعية العامة ١٥٧/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، و ١٠٣/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ نظمت اللجنة حلقات دراسية وندوات في العديد من البلدان النامية بهدف مساعدتها في اعتماد وتنفيذ نصوص اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، شارك أفراد من أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي كممثلين في عدد من الحلقات والدورات الدراسية مولت من المؤسسات التي نظمت المناسبات المعنية أو من منظمات أخرى^(٢٠). وفي القرارين المذكورين أعلاه، ناشدت الجمعية العامة الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها ومؤسساتها ذات الصلة والأفراد، أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى البلدان النامية الأعضاء في اللجنة، بناءً على طلبها وبالتشاور مع الأمين العام، وإلى الصندوق الاستئماني للندوات التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، وأن تقوم، حسب الاقتضاء، بتمويل مشاريع خاصة، ومساعدة أمانة اللجنة بصور أخرى في تمويل وتنظيم حلقات دراسية وندوات، ولا سيما في البلدان النامية، لتمكينها من الاشتراك في هذه الحلقات الدراسية والندوات. وناشدت الجمعية العامة أيضاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والهيئات الأخرى المسؤولة عن المساعدة الإنمائية، وكذلك الحكومات في برامجها للمعونة الثنائية، أن تدعم برنامج اللجنة للتدريب والمساعدة التقنية، وأن تتعاون وتنسق أنشطتها مع أنشطة اللجنة.

٤٦ - وقد استمرت الأمانة العامة في تنفيذ برنامج التدريب الداخلي واستقبلت ١٤ متدرباً داخلياً في عام ١٩٩٨ وتسعة متدربين في عام ١٩٩٩^(٢١).

٤٧ - وقد صمم الموقع المتعلق بالقانون التجاري الدولي على الشبكة (<http://www.uncitral.org>) المعلومات المناسبة عن اللجنة للباحثين وأصحاب المهن وغيرهم من المهتمين بأعمال اللجنة. ويتضمن الموقع معلومات عن اللجنة؛ والوثائق التحضيرية للجنة وأفرقتها العاملة، ومجموعة السوابق القضائية التي تستند إلى صكوك اللجنة (انظر أيضاً الفقرة ٥٥ أدناه؛ والاتفاقيات (بما في ذلك حالتها))، والقوانين النموذجية وغيرها من النصوص المتصلة بالقانون التجاري الدولي.

٤ - التعاون مع المنظمات الأخرى

٤٨ - واصلت عدة منظمات ومنظمات غير حكومية ومؤسسات دولية^(٢٢) المشاركة بصفة مراقب في مختلف اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي تتناول التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، عقد اجتماع مشترك بين أعضاء اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، والمستشارين القانونيين للبعثات الدائمة للدول الأعضاء لدى الأمم المتحدة في نيويورك، بالتعاون مع الأمانة العامة لمناقشة عدد من المواضيع موضع الاهتمام المشترك.

٥ - المنشورات

(أ) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة

٤٩ - يقوم قسم المعاهدات التابع لمكتب الشؤون القانونية، تدريجياً، بتنفيذ برنامج شامل للحوسبة يستهدف في جملة أمور تيسير النشر الفعال والملائم من حيث الوقت للمعلومات المتعلقة بالمعاهدات من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة عن طريق المنافذ الإلكترونية العالمية^(٢٣). وعلاوة على ذلك، يجري حالياً وضع قاعدة بيانات جديدة/نظم جديدة لانسحاب العمل من أجل تقليل الوقت الذي يستغرقه تجهيز المعاهدات التي يجري تقديمها إلى الأمانة العامة لتسجيلها لديها، والإسراع بعملية نشرها وهو يشتمل على قدرة متقدمة في مجال النشر المكتبي^(٢٤). ومن المأمول أن تساعد هذه التدابير كثيراً على تقليل حالات التأخير القائمة حالياً في إصدار منشورات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة وأن تؤدي إلى وفورات كبيرة في الموارد.

(ب) الحولية القانونية للأمم المتحدة

٥٠ - أزيلت الفجوة القائمة في مجموعة الحولية بعد إتمام حولتي عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ وإرسالهما للطبع. كما أرسلت للطبع أيضاً حوليات السنوات ١٩٩٣ و ١٩٩٤ و ١٩٩٥. وقد بدأ العمل على عدد عام ١٩٩٦.

(ج) تقارير الأمم المتحدة عن قرارات التحكيم الدولية

٥١ - تقوم شعبة التدوين بإعداد المجلد ٢٢.

(د) حولية لجنة القانون الدولي

٥٢ - خلال عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، نشرت المجلدات التالية من حوليات لجنة القانون الدولي ١٩٩٣-١٩٩٧ (بالعربية)؛ و ١٩٩٥ و ١٩٩٦ (بالانكليزية)؛ و ١٩٩٣-١٩٩٦ (بالفرنسية)؛ و ١٩٩٢ و ١٩٩٤ (بالروسية)، و ١٩٩٤-١٩٩٥ (بالاسبانية).

(هـ) منشورات أخرى

٥٣ - ستنتهي شعبة التدوين قريبا من إعداد منشور عن وقائع الحلقة الدراسية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء لجنة القانون الدولي، المعقودة في جنيف في ٢١ و ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨، ومجموعة من المقالات من إعداد مستشارين قانونيين بالدول الأعضاء وغيرهم احتفالا باحتتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي.

٥٤ - وخلال عام ١٩٩٩، نشرت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار الأعداد من ٣٩ إلى ٤١ "نشرة قانون البحار"، وهي تستكمل المعلومات المتصلة بقانون البحار والشؤون البحرية، بما في ذلك التشريعات الوطنية، والمعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف، وقرارات المحاكم وهيئات التحكيم الدولية؛ والعددان ٩ و ١٠ "التعميم الاعلامي لقانون البحار" ويتضمن معلومات عن أي إجراءات اتخذتها الدول الأطراف تنفيذا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ والمنشور السنوي "قانون البحار - بليوغرافيا مختارة - ١٩٩٨".

٥٥ - ونشرت في آذار/مارس ١٩٩٩، الصيغة الروسية لحولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لعام ١٩٩٧، ونشرت في عام ١٩٩٨ الخلاصات ١٧ إلى ١٩ ضمن "مجموعة السوابق القضائية التي تستند إلى صكوك لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وتقرر نشر الأعداد ٢٠ إلى ٢٣ في عام ١٩٩٩" (انظر أيضا الفقرات ٤٤ إلى ٤٧ أعلاه). وأعد فرع القانون التجاري الدولي بالأمم المتحدة أيضا ونشر أعمال الندوة التي عقدت في نيويورك في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بمناسبة تذكارية خاصة في الذكرى السنوية الأربعين لاتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها التي أبرمت في نيويورك في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٥٨. ويتضمن المنشور الورقات التي عرضت بالندوة.

٥٦ - ونشر معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث مؤخرا، بالتعاون مع دار مارتنوس نيهوف للنشر، كتابا بعنوان "زيادة فعالية محكمة العدل الدولية". ويتضمن الكتاب أعمال ندوة عقدت في نيسان/أبريل ١٩٩٦ شارك المعهد في رعايتها مع محكمة العدل الدولية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء المحكمة. ونشر أيضا عن طريق المعهد "محكمة العدل الدولية: وضع نظام روما الأساسي، القضايا والمفاوضات والنتائج".

٥٧ - ونشرت منظمة اليونسكو: باللغتين الفرنسية والانكليزية مجموعة من الصكوك الدولية الرامية إلى حماية حقوق المرأة. وصدرت طبعة جديدة لـ "حقوق الإنسان: الصكوك الدولية الرئيسية. الحالة في أيار/مايو ١٩٩٩".

٥٨ - وتجدر الإشارة في هذا السياق أيضا إلى "وقائع الأمم المتحدة"، التي تتضمن في أحيان كثيرة معلومات عن الأنشطة القانونية الحالية التي تضطلع بها الأمم المتحدة.

٦ - توزيع منشورات الأمم المتحدة القانونية

٥٩ - عملاً بالفقرة ٧٩ من تقرير الأمين العام لسنة ١٩٩٧ عن برنامج المساعدة (A/52/524) والفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢ التي تأذن بتنفيذه، قدمت نسخ من المنشورات القانونية للأمم المتحدة الصادرة خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى مؤسسات البلدان النامية التي تتلقى هذه المنشورات في إطار البرنامج، وإلى المؤسسات الأخرى في عدد من البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وهي مؤسسات قدمت الدول الأعضاء المعنية طلبات بتوفير هذه المنشورات لها. وواصلت محكمة العدل الدولية توفير نسخ من منشوراتها للمؤسسات التي تتلقى المساعدة في إطار البرنامج.

٧ - الزمالات المعروضة لدى المؤسسات الوطنية

٦٠ - تقوم الأمانة العامة للأمم المتحدة بالإعلان عن الطلبات المتعلقة بتقديم عروض زمالات لدراسة القانون الدولي لدى المؤسسات الوطنية. وخلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ لم ترد عروض من هذا القبيل.

باء - أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

٦١ - بالإضافة إلى تعاون معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار مع مكتب الشؤون القانونية في تنظيم برنامج الزمالات، على النحو المشار إليه في الفرع ألف - ٢ أعلاه، اضطلع المعهد بعدد من الأنشطة المتصلة بتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

برامج اليونيتار للتدريب وبناء القدرات في الجوانب القانونية لإدارة الديون ولإدارة الاقتصاد والمالية والإدارة العامة

٦٢ - تنظم برامج اليونيتار للتدريب وبناء القدرات في الجوانب القانونية لإدارة الديون ولإدارة الاقتصاد والمالية والإدارة العامة لفائدة أكثر من ٣٥ بلداً من البلدان الشريكة، معظمها من بلدان أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، وبلدان آسيا الوسطى، وكذلك أذربيجان وفلسطين وفيت نام. وتستهدف هذه البرامج الوفاء باحتياجات التدريب ذات الأولوية لكبار المسؤولين الحكوميين والمسؤولين من المستوى المتوسط عن طريق مجموعة واسعة من الحلقات الدراسية وحلقات العمل، وحلقات عمل تدريب المدربين. وإلى جانب أنشطة التدريب، يقدم البرنامج المساعدة أيضاً في تعزيز القدرات المحلية للمؤسسات الحكومية والأكاديمية عن طريق مجموعات التدريب على التعلم من بعد، والمنشورات المستكملة، فضلاً عن أنشطة التواصل.

برنامج زمالات اليونيتار للتدريب على الجوانب القانونية لإدارة الديون ولإدارة المالية

٦٣ - وضع برنامج زمالات اليونيتار للتدريب على الجوانب القانونية لإدارة الديون ولإدارة المالية لتلبية حاجة في مجال توفير التدريب للمسؤولين الحكوميين من بلدان أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى

على مختلف الجوانب القانونية لإدارة الديون بهدف تطوير قدرة مستدامة على الإدارة الكفأة للديون الدولية. ويستهدف برنامج الزمالات توفير محفل منتظم لكبار المسؤولين الحكوميين الأفارقة والمسؤولين من المستوى المتوسط لاستعراض، واستكمال، وتعميق معارفهم وللدراسة وتبادل الخبرات في القضايا الحالية ذات الأهمية التي تعني أفريقيا فيما يتصل بالجوانب القانونية لإدارة الديون والإدارة المالية. ويلبي برنامج الزمالات الاحتياجات التدريبية في إطار دولي يمكن فيه للمشاركين الحصول على خبرة مباشرة في تحليل وفهم مختلف جوانب المالية الدولية. وسيوفر أيضا منتدى لتبادل الخبرات وتنمية الأفكار.

الدورة الدراسية في مجال سياسات الهجرة الدولية وقوانينها

٦٤ - أنشئت الدورات الدراسية في مجال سياسات الهجرة الدولية وقوانينها في عام ١٩٩٨ لتوفر التدريب الشامل المهني في أثناء الخدمة في مجال معايير الهجرة وسياساتها وممارساتها لكبار المسؤولين الحكوميين المعنيين بإدارة الهجرة ووضع سياسات الهجرة. والهدف العام هو تعزيز قدرة الحكومات في جميع أنحاء العالم على إدارة تدفقات الهجرة على الأصعدة الوطني والإقليمي والأقاليمي، ضمن إطار من المعايير الدولية والاتفاقات المتعلقة بالسياسة العامة، مما يشجع التعاون الدولي من أجل تحقيق الهجرة المنظمة. ويجري تنفيذ البرنامج تحت إشراف الوكالات الثلاث الراعية له - اليونيتار، وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمنظمة الدولية للهجرة. وتتعاون في البرنامج أيضا منظمة العمل الدولية وقرابة اثنتي عشرة منظمة أخرى من خارج منظومة الأمم المتحدة.

برنامج زمالات اليونيتار في مجال صنع السلام والدبلوماسية الوقائية

٦٥ - برنامج زمالات اليونيتار في مجال صنع السلام والدبلوماسية الوقائية برنامج سنوي دخل الآن سنته السابعة. وقد وفر البرنامج لعام ١٩٩٩ الذي أعد في حزيران/يونيه تحت رعاية اليونيتار وأكاديمية السلم الدولية، التدريب المتقدم في تحليل المنازعات وتنمية المهارات وتجاوز العقبات في التفاوض والوساطة. وهو يركز أساسا على منع النزاعات الدولية وتسويتها عن طريق الأمم المتحدة. ويقوم اليونيتار حاليا بوضع برنامجين يتبعان نموذج برنامج الزمالات مع التركيز بشكل خاص على منع النزاعات وبناء السلام في آسيا وأفريقيا، وبرنامج زمالات للزيارات لتبادل زيارات العمل بين كبار أعضاء المنظمات الإقليمية، ومحفل استشاري للممثلين الخاصين للأمين العام للأمم المتحدة.

برنامج اليونيتار للتدريب على تطبيق القانون البيئي

٦٦ - حقق برنامج اليونيتار للتدريب على تطبيق القانون البيئي، الذي وضع لزيادة تعزيز العناصر القانونية والمؤسسية الوطنية من أجل تحسين الإدارة البيئية، تقدما كبيرا في عام ١٩٩٩. ويجري الاضطلاع بالبرنامج بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة القانون البيئي التابعة للاتحاد الدولي لحفظ البيئة ويبرز التعاون مع عدة منظمات شريكة أخرى. وتقدم الدعم المالي للبرنامج حكومات أيرلندا وجنوب أفريقيا وسويسرا وفرنسا وكندا والمكسيك وهنغاريا وهولندا واليابان فضلا عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

برنامج زمالات اليونيتار في إدارة الشؤون الدولية

٦٧ - يهدف برنامج الزمالات هذا إلى تمكين المشتركين، وخاصة الدبلوماسيين من المستوى المتوسط وموظفي الخدمة المدنية الوطنية المعنيين بالقضايا الدولية من الحصول على معرفة شاملة بمواضيع العلاقات السياسية الدولية والمؤسسات الحكومية الدولية والقانون الدولي والدبلوماسية المتعددة الأطراف والسياسة الخارجية والمهارات الدبلوماسية العملية، وربما مواضيع أخرى ذات صلة. وهو يهدف إلى تلبية الاحتياجات المحددة للدبلوماسيين المبتدئين ومن المستوى المتوسط الذين هم على وشك بدء العمل في ميدان الدبلوماسية المتعددة الأطراف والتفاوض. وتمنح الزمالات للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية. وتتاح فرصة الوصول أيضا إلى بلدان أخرى.

برنامج الزمالات المشترك لوكالة التعاون الثقافي والتقني/المعهد الدولي للإدارة العامة/معهد الكاميرون للعلاقات الخارجية/اليونيتار في مجال الخدمة المدنية الدولية

٦٨ - تشترك وكالة الفرانكفونية (وكالة التعاون الثقافي والتقني)، والمعهد الدولي للإدارة العامة (فرنسا)، ومعهد الكاميرون للعلاقات الدولية واليونيتار في تنظيم برنامج الشهادة هذا الذي مدته ستة أشهر ويهدف إلى تعريف المتدربين الناطقين بالفرنسية من الوزارات المتخصصة، (الصحة والعمل والتجارة والمالية والتعليم والاتصالات السلكية واللاسلكية الخ) من البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية بالخدمة المدنية الدولية. ويساعد البرنامج على فترة تدريبية في ياوندي وباريس وجنيف، تكمل بفترة للتدريب الداخلي العملي مدتها ثلاثة أشهر في منظمة دولية. وإلى جانب التدريب المتصل بالعلاقات الدولية، والإدارة العامة والمنظمات الدولية، يجري التشديد بشكل خاص على تدريس القانون الدولي. ويشمل التدريب في ياوندي، دورات دراسية تمهيدية في مجال القانون الدولي العام مدتها ستة أسابيع. ويكرس أسبوع واحد من الأسابيع الأربعة التي تقضى في جنيف لتعريف المتدربين بمجالات محددة من القانون الدولي منها: قانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي والحماية الدولية لحقوق الإنسان، والقانون التجاري الدولي، والقانون البيئي الدولي.

مجموعة اليونيتار/المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن قوانين وأنظمة الملكية الفكرية

٦٩ - بدأت المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومكتب اليونيتار في نيويورك مجموعة مكرسة لتحليل مسائل حقوق الملكية الفكرية والآثار المترتبة عنها مستقبلا بالنسبة للدول الأعضاء، وخاصة البلدان النامية. وتعالج المجموعة مواضيع مثل براءات الاختراع والعلامات المسجلة، ووضع المعايير ووضع المعاهدات في مجال الملكية الفكرية، والقوانين الناظمة للتجارة الالكترونية والملكية الفكرية. وتوفر المجموعة محفلا يمكن فيه للوفود أن تعالج الجوانب المفاهيمية فضلا عن الجوانب العملية لقوانين وأنظمة الملكية الفكرية. وفي عام ١٩٩٩، كان على المجموعة أن تنظم حلقتي عمل للوفود في نيويورك. ومع تعزز المناهج الدراسية، يأمل الشركاء في التمكن من تنظيم حلقات عمل مماثلة لمجموعة أكبر من المشاركين.

جيم - أنشطة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

٧٠ - استمرت اليونسكو في نشر الصكوك التي تحدد معايير حقوق الإنسان، فضلا عن إعلانات اليونسكو وخاصة الإعلان المتعلق بالتعليم من أجل السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية، والإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان، والإعلان المتعلق بمسؤوليات الأجيال الحاضرة إزاء الأجيال المقبلة، وإعلان المبادئ المتعلقة بالتسامح.

٧١ - وقُدِّمت المساعدة لتنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات تهدف إلى تشجيع التعليم من أجل السلام والديمقراطية والتسامح. ونُظمت مؤتمرات إقليمية حول هذا الموضوع في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ وأفريقيا والدول العربية في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ إلى آذار/مارس ١٩٩٩.

٧٢ - وتواصل تطوير شبكة كراسي اليونسكو الجامعية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية والسلام والتسامح^(٧٥). وبلغ العدد الإجمالي لتلك الكراسي الجامعية ٤١ كرسيًا. وأنشئت كراسي جامعية جديدة في بروندي (كرسي اليونسكو الجامعي بشأن التعليم من أجل السلام وحل النزاعات بالوسائل السلمية بالجامعة الوطنية بروندي)؛ والهند (كرسي اليونسكو الجامعي لتعزيز ثقافة السلام وعدم استخدام العنف بأكاديمية مانيبال للتعليم العالي)؛ وإيطاليا (كرسي اليونسكو الجامعي في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية والسلام بجامعة بادوا)؛ والمغرب (كرسي اليونسكو الجامعي بشأن ثقافة السلام بجامعة محمد الأول، وجده)؛ والاتحاد الروسي (كرسي اليونسكو الجامعي في مجال التعليم من أجل ثقافة السلام وحقوق الإنسان بجامعة كبردينو - بلقاريان الحكومية، نالشيك)؛ وسويسرا (كرسي اليونسكو الجامعي لحقوق الإنسان والديمقراطية بجامعة فريبورغ)؛ وأوزبكستان (كرسي اليونسكو الجامعي في مجال حقوق الإنسان والسلام والديمقراطية والتسامح والتفاهم الدولي بجامعة الاقتصاد العالمي والدبلوماسية، طشقند)؛ وزمبابوي (كرسي هربرت شيثيو الجامعي لليونسكو في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية والسلام والحكم، جامعة زمبابوي، هراري). ولتحسين التفاعل بين الكراسي الجامعية، نُظِم أول اجتماع لممثليها ووقّع اتفاق بشأن تنمية التعاون بينها.

دال - الأنشطة الأخرى التي أبلغت الدول والمنظمات الدولية

عنها فيما يتعلق بتدريس القانون الدولي ودراسته

ونشره وزيادة تفهمه عملا بقراري الجمعية العامة

١٥٧/٥١ و ١٥٣/٥٢

٧٣ - تضمن تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين والثالثة والخمسين بشأن بند جدول الأعمال المعنون "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي"^(٧٦) جميعا تحليليا للأنشطة الأخرى التي أبلغت الدول والمنظمات الدولية أنها اضطلعت بها تنفيذًا للفصل الرابع من برنامج الأنشطة للفترة الأخيرة (١٩٩٧-١٩٩٩) من العقد.

٧٤ - وينبغي اعتبار فصول تقرير الأمين العام المذكورين أعلاه بشأن المسائل المتعلقة بتعزيز القانون الدولي ونشره جزءاً لا يتجزأ من هذا التقرير.

ثالثاً - مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن تنفيذ البرنامج في
فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

ألف - ملاحظات عامة

٧٥ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢، أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ البرنامج خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وأن يقدم بعد إجراء المشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية بالبرنامج توصيات تتعلق بتنفيذ البرنامج في السنوات اللاحقة.

٧٦ - وتتضمن الفقرات الواردة أدناه المبادئ التوجيهية والتوصيات التي طلبتها الجمعية العامة في القرارين المذكورين أعلاه. وقد أخذ في الاعتبار، لدى صياغة تلك المبادئ التوجيهية والتوصيات، أن الجمعية العامة لم توفر في القرار ١٥٢/٥٢ موارد جديدة في الميزانية للبرنامج، بل اعتمد، عوضاً عن ذلك، على تمويل تلك الأنشطة من مستوى الاعتمادات الإجمالي القائم ومن تبرعات الدول.

٧٧ - ولذلك توصي الفقرات الواردة أدناه، أساساً، بأن تواصل الأمم المتحدة والوكالات الأخرى الأنشطة الجارية في إطار البرنامج وأن تقوم بتطويرها وتوسيعها إذا أتيحت أموال جديدة من التبرعات. وينبغي عدم الاضطلاع بأنشطة جديدة إلا إذا سمح بذلك مستوى الاعتمادات الإجمالي أو تبرعات الدول.

باء - أنشطة الأمم المتحدة

٧٨ - الحلقة الدراسية للقانون الدولي في جنيف: من المتوقع، إذا استمر تقديم تبرعات كافية من الدول، أن تُعقد دورتان جديدتان للحلقة الدراسية في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ بالاقتران بدورتي لجنة القانون الدولي. وينبغي أن تحدد مواعيد عقد دورات الحلقة الدراسية بحيث يمكن تزويد الحلقة الدراسية بالخدمات الوافية، بما فيها الترجمة الشفوية حسب الاقتضاء.

٧٩ - الأنشطة المتعلقة بالقانون الدولي العام والأنشطة الأخرى: من المتوقع خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، أن يواصل مكتب الشؤون القانونية وشعبة التدوين التابعة له أداء مختلف المهام المتصلة بأهداف البرنامج، على النحو المبين في هذا التقرير، أي الاشتراك في برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي؛ والدورات الدراسية الإقليمية لتجديد المعلومات؛ وتدريب المتدربين الداخليين؛ وإلقاء المحاضرات بشأن مواضيع القانون الدولي؛ وأداء مهام الأمانة للجنة الاستشارية واللجنة السادسة بشأن البنود المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة؛ ونشر المعلومات عن تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي. وفيما

يتعلق بتدريب المتدربين الداخليين، يراعى التوزيع الجغرافي كما ينبغي في اختيار المتدربين الداخليين، ويستفاد في الوقت ذاته، الاستفادة الكاملة من الإمكانيات الموجودة بصرف النظر عن الجنسيات.

٨٠ - الأنشطة المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات: زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية: سيواصل مكتب الشؤون القانونية منح زمالة واحدة على الأقل سنوياً، وفقاً للقواعد والمبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرتين ٣٥ و ٣٩ أعلاه.

٨١ - الأنشطة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي: تنسم الخطوات الرامية إلى تعزيز التدريب والمساعدة في مجال القانون التجاري الدولي بأهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية. وسيتم الأخذ بالاعتبار، من خلال فرع القانون التجاري الدولي بمكتب الشؤون القانونية، الإجراءات اللازمة خلال فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ من أجل تنفيذ التوصيات التي وجهتها إليه في هذا الصدد لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والجمعية العامة.

٨٢ - المنشورات: من المتوقع أن تواصل الأمانة العامة للأمم المتحدة بذل جهودها لتقليص الأعمال المتأخرة في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة. ويتوقع أن تواصل الأمانة العامة للأمم المتحدة بذل الجهود في سبيل كفالة نشر المسائل ذات الأهمية القانونية عن طريق شبكة الإنترنت على صفحة استقبال الأمم المتحدة وكذلك من خلال الوثائق الإلكترونية الأخرى.

٨٣ - توفير منشورات الأمم المتحدة القانونية: ستقدم نسخ من منشورات الأمم المتحدة القانونية الصادرة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى مؤسسات البلدان النامية التي تتلقى تلك المنشورات في إطار البرنامج وإلى المؤسسات الأخرى القائمة في البلدان النامية التي طلبت الدول الأعضاء المعنية توفير تلك المنشورات لها. وسيجري استعراض كل طلب جديد حسب حالته، كما سيراعى مدى توافر المنشور القانوني المقصود.

٨٤ - الزمالات والمنح الدراسية المعروضة في المؤسسات الوطنية: ستعمم على جميع الدول الأعضاء المعلومات الواردة من الحكومات فيما يتعلق بالزمالات والمنح الدراسية المعروضة في المؤسسات الوطنية، وذلك بناءً على طلب تلك الحكومات.

٨٥ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي: ينبغي توخي الدقة عند تقييم تنفيذ برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي لجعله يتسم بأقصى قدر من الفعالية والكفاءة. وينبغي الاستمرار في منح عدد من الزمالات كل سنة، في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة، بحيث يحدد ذلك العدد على ضوء الاستعراض السالف الذكر. ويمكن أيضاً منح عدد إضافي من الزمالات من الصندوق الاستثماري لبرنامج المساعدة، رهناً بمقدار التبرعات التي ترد كل عام.

٨٦ - كما ينبغي أن يكون البرنامج مفتوحاً لعدد محدود من المراقبين تكون حكوماتهم مستعدة لتغطية مصروفاتهم.

٨٧ - وينبغي توكي الحيلة البالغة عند تخصيص الأموال من الصندوق الاستثماري لتمويل النفقات الإدارية والنفقات الأخرى لبرنامج الزمالات. وعلى غرار ما حدث في السنوات السابقة، يجدر التأكيد على ضرورة اتباع المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة، وبصفة خاصة استصواب الاستعانة، قدر الإمكان، بالموارد والتسهيلات التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وغيرها، فضلاً عن ضرورة كفاءة تمثيل النظم القانونية الرئيسية وضمان التوازن فيما بين مختلف المناطق الجغرافية عند تعيين المحاضرين للحلقات الدراسية لبرنامج الزمالات.

٨٨ - وكما حدث في السنوات السابقة، ينبغي الإفادة إلى أقصى حد، عند تنفيذ برنامج الزمالات، من الموارد البشرية والمادية الموجودة في المنظمة لكي تتحقق أفضل النتائج الممكنة في إطار سياسة توكي أقصى قدر من التقيد المالي. وينبغي بذل كل جهد ممكن للنهوض بمستوى المحاضرين والحلقات الدراسية والمحافظة على رفعة مستواهم. وينبغي انتقاء الخبراء المدرسين للحلقات الدراسية، قدر الإمكان، من بين موظفي المنظمة، مما يخفض إلى أدنى حد من أتعاب الخبراء الاستشاريين ويحقق الإفادة التامة من الخبرة الفنية المتاحة لدى موظفي المنظمة في مجال القانون الدولي وما يتصل به من مجالات.

٨٩ - وابتداءً من عام ١٩٩٨، أصبح برنامج الزمالات أحادي اللغة، ويجري بالتناوب بين اللغتين الانكليزية والفرنسية. وقد خفّض هذا التغيير في الشكل اللغوي السابق القائم على لغتين، من تكلفة البرنامج، كما عزز نوعية البرنامج. وسيستمر هذا الشكل الأحادي اللغة بالنسبة لبرنامج الزمالات للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٩٠ - وتبذل حالياً جهود لمواصلة عملية جمع وفهرسة الشرائط السمعية والبصرية من نوعية جيدة، حتى يمكن إعارتها للحكومات والمؤسسات التعليمية. وسيتم وضع سياسة عامة تتعلق بالإعارة.

٩١ - وينبغي أن يواصل اليونيتار، بناءً على دعوة مكتب الشؤون القانونية، المشاركة في جوانب برنامج الزمالات التي تتفق بشكل أكبر مع قدراته التنظيمية وفقاً للمبادئ التوجيهية المبينة أعلاه.

رابعاً - الآثار الإدارية والمالية المترتبة على اشتراك الأمم المتحدة في البرنامج

ألف - فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

٩٢ - من بين الأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، كانت البنود التالية متصلة بمخصصات الميزانية العادية: إمداد المؤسسات الموجودة في البلدان النامية بمنشورات الأمم المتحدة

القانونية؛ وتقديم عدد من الزمالات في مجال القانون الدولي تحدد على ضوء موارد البرنامج العامة (قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢، الفقرة ٣ (أ)).

٩٣ - أما تكلفة مناولة منشورات الأمم المتحدة القانونية وشحنها إلى المؤسسات الموجودة في البلدان النامية، فتغطيها الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ فيما يتعلق بخدمات المؤتمرات والمكتبة، دائرة التوزيع، وخدمات الإدارة والتنظيم، مكتب الخدمات العامة، الاتصالات والعمليات البريدية.

٩٤ - أما التكاليف الفعلية لإصدار المنشورات، فتندرج تحت مخصصات البرامج الفنية ذات الصلة التي تخص كل منشور.

٩٥ - وفيما يتعلق بالتكلفة الناشئة عن تقديم الأمم المتحدة لزمالات يحدد عددها على ضوء الموارد الإجمالية للبرنامج، رصد من موارد الميزانية العادية مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٥٣١ دولار تحت الباب ٦، الأنشطة القانونية، التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨^(٢٧).

٩٦ - ووفقاً لأحكام الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ١٥٢/٥٢ التي كررت فيها الجمعية العامة طلبها إلى الدول الأعضاء والمهتمين بالأمر من المنظمات والأفراد بالتبرع لتمويل البرنامج، وجه الأمين العام إلى الدول الأعضاء مذكرة مؤرخة ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ وأخرى مؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، يلقت فيهما انتباهها لا إلى القرار ١٥٢/٥٢ فحسب، بل أيضاً لقرارات الجمعية العامة التي اتخذت مؤخراً فيما يتعلق بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي وتقرير لجنة القانون الدولي.

٩٧ - وفيما يتعلق بالحلقة الدراسية للقانون الدولي المعقودة في جنيف قدمت تبرعات في عام ١٩٩٨ من حكومات البلدان التالية: ألمانيا ١٢ ٠٠٠ دولار؛ أيرلندا ٢٨٤ ٥ دولار؛ الدانمرك ١٠ ٠٤٠ دولار؛ سويسرا ٦٣ ٦٩٨ ٠٦٣ دولار؛ فنزويلا ٦٠٠ دولار؛ فنلندا ٦٠٦ ٤ دولارات؛ هنغاريا ٧٣ ٧٣٩ ٢ دولار؛ وفي عام ١٩٩٩، ألمانيا (أعلنت عن التبرع بـ ٢٠ ٠٠٠ مارك ألماني) وسويسرا ١٨٤ ٤٠ ١٤ دولار، وفنلندا ٨١ ٧٧ ٨٠ ٤ دولار والنمسا ٣ ٠٠٠ دولار وهنغاريا ٤ ٠٠٠ دولار.

٩٨ - وبالنسبة لبرنامج زمالات القانون الدولي تبرعت حكومة اليونان بـ ٢ ٢٠٠ دولار في كل من عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩.

٩٩ - وبالنسبة لزمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ لقانون البحار، لم تقدم في عام ١٩٩٨ أي تبرعات. وفي عام ١٩٩٩، تبرعت قبرص بـ ٩٢٥ دولاراً.

١٠٠ - وبالنسبة لندوات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (اليونسترال)، قدمت حكومات البلدان التالية تبرعات خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩: سويسرا ٨١٨ ٣٦ دولاراً؛ فنلندا ٦٩٧ ٩ دولاراً؛ واليونان ٢٠ ٠٠٠ دولار. وتبرعت سنغافورة وكمبوديا وكينيا للصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى البلدان النامية.

١٠١ - ولم ترد خلال عام ١٩٩٨ أي تبرعات للدورات الدراسية الإقليمية لتجديد المعلومات. وفي عام ١٩٩٩، وافقت حكومة إيران (جمهورية - الإسلامية) على أن توفر، مجاناً، تسهيلات للمؤتمرات ومرافق سكنى للمشاركين في دورة دراسية إقليمية لتجديد المعلومات ستعقد في طهران في الفترة من ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

باء - فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

١٠٢ - بافتراض اعتماد التوصيات الواردة في الفقرة ٨٢ أعلاه بشأن المنشورات القانونية، فإنه على غرار ما حدث في الأعوام الماضية، ستغطي تكلفة مناولة وشحن منشورات الأمم المتحدة القانونية الصادرة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ بالتقديرات المدرجة تحت أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ المتصلة بخدمات المؤتمرات والمكتبة، دائرة التوزيع، وبخدمات الإدارة والتنظيم، مكتب الخدمات العامة، الاتصالات والعمليات البريدية.

١٠٣ - وفيما يتعلق بتقديم زمالات خلال فترة السنتين في إطار برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي وبإمكانية تقديم منح السفر للمشاركين خلال عام ٢٠٠٠ أو عام ٢٠٠١ في دورات دراسية إقليمية لتجديد المعلومات، يدرج تحت الباب ٨ (الأنشطة القانونية، التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، مبلغ قدره ٦٠٠ ٣٦٨ دولار، بافتراض أن الجمعية العامة ستوافق على المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بهذين البرنامجين.

١٠٤ - وسيكرر الأمين العام جهوده لطلب تقديم تبرعات للبرنامج، إذ قررت الجمعية العامة ذلك. ومن المقترح أن يكون الهدف الرئيسي من الأموال المتأتية من تلك التبرعات، كما كان الشأن في الأعوام السابقة، زيادة عدد منح الزمالات للمرشحين من البلدان النامية، رهنا بمراعاة الاعتبارات العملية علاوة على مراعاة الحد الأدنى الذي ستأذن به الجمعية العامة في إطار الاعتمادات المخصصة من الميزانية العادية.

خامسا - اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة
للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره
وزيادة تفهمه

ألف - عضوية اللجنة الاستشارية

١٠٥ - وفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٤٣/٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، تتألف عضوية اللجنة الاستشارية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ من البلدان التالية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرتغال، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، السودان، غانا، فرنسا، قبرص، كندا، كولومبيا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المكسيك، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية.

باء - نظر اللجنة الاستشارية في التقرير في دورتيها الثالثة
والثلاثين والرابعة والثلاثين

١٠٦ - طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٧ من قرارها ١٥٢/٥٢ إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ البرنامج خلال عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩.

١٠٧ - وفي سياق إعداد التقرير المطلوب بموجب القرار ١٥٢/٥٢، أعد الأمين العام تقريراً مؤقتاً يغطي الأنشطة التي اضطلعت بها خلال عام ١٩٩٨ مختلف الهيئات التي اشتركت في تنفيذ البرنامج، وكذلك مشروع تقرير يغطي الأنشطة المضطلع بها في عام ١٩٩٩.

١٠٨ - وحضر في الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الاستشارية، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، ممثلو البلدان التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، ألمانيا، أوكرانيا، إيطاليا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية التشيكية، السودان، غانا، فرنسا، قبرص، كندا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المكسيك، نيجيريا. وحضر الدورة أيضا ممثلا اليونيسكو وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وفي الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الاستشارية المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، حضر ممثلو البلدان التالية الأعضاء في اللجنة: [بقية الفقرة لم تترجم]

١٠٩ - وترأس السيد هنري هانسن - هال من غانا دورتي اللجنة الاستشارية الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين.

١١٠ - وفي غياب المستشار القانوني للأمم المتحدة، مثل الأمين العام السيد فاكلاف ميكولكا، مدير شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية. وعملت السيدة محنوش هـ. أرسنجاني، الموظفة القانونية الأقدم بشعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، أمينة للجنة الاستشارية.

١١١ - ونظرت اللجنة الاستشارية، في دورتها الثالثة والثلاثين، في التقرير المؤقت للأمين العام لعام ١٩٩٨.

١١٢ - وأثيرت، في الدورة الثالثة والثلاثين، نقطتان رئيسيتان تعلقت الأولى بأسباب عقد اجتماع اللجنة الاستشارية بعد أن أنهت اللجنة السادسة أعمالها. وأوضح أنه سيجري النظر في تقرير الأمين العام عن برنامج المساعدة في نهاية فترة السنتين (١٩٩٨-١٩٩٩) في اللجنة السادسة في الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة. وأوضحت أمينة اللجنة كذلك أن الاجتماع الحالي، المؤقت، عقد بعد أن أنهت اللجنة السادسة أعمالها لتفادي تعارضه مع اجتماعات اللجان الرئيسية خلال الدورة الثالثة والخمسين.

١١٣ - وتعلقت التساؤلات الأخرى إلى حد كبير بالجوانب المتعلقة بالميزانية من برنامج المساعدة. وارتئي أنه ينبغي تعزيز ميزانية البرنامج ككل، وخاصة فيما يتعلق بتوفير التمويل للمتدربين الداخليين من البلدان النامية. وأشار أيضا إلى أن البلدان النامية سوف تستفيد من تعزيز الجهود التي يبذلها اليونيتار في إطار البرنامج.

١١٤ - وأثيرت أيضا نقطة بشأن مشاكل الوصول إلى قاعدة بيانات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، ورئي أيضا أن هناك ضرورة لمعالجة المصاعب التقنية للنظام.

١١٥ - ونظرت اللجنة الاستشارية في مشروع التقرير في دورتها الرابعة والثلاثين. ولاحظت الوفود أن برنامج المساعدة عنصران هاما من عناصر عقد القانون الدولي، وفريدا حيث أنه سيستمر في العمل بعد انتهاء العقد، في عام ١٩٩٩. ومع أخذ أهمية البرنامج في الاعتبار، أعربت اللجنة الاستشارية عن قلقها لأن عدم كفاية الموارد حالت دون التنفيذ الكامل لجميع عناصر البرنامج. كذلك حثت اللجنة الاستشارية الحكومات على تقديم تبرعات لتمكين برنامج المساعدة من توسيع نطاقه ليشمل إمكاناته الكاملة.

الحواشي

(١) استمر تنفيذ البرنامج وفقا للقرارات التالية التي صدرت سنويا حتى عام ١٩٧١ وكل سنتين بعد ذلك: القرارات ٢٢٠٤ (د - ٢١) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٦ و ٢٣١٣ (د - ٢٢) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٧ و ٢٤٦٤ (د - ٢٣) المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٥٥٠ (د - ٢٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٩ و ٢٦٩٨ (د - ٢٥) المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٠ و ٢٨٣٨ (د - ٢٦) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧١ و ٣١٠٦ (د - ٢٨) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٣ و ٣٥٠٢ (د - ٣٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥ و ١٤٦/٣٢ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ و ١٤٤/٣٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ و ١٠٨/٣٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨١ و ١٢٩/٣٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٣ و ٦٦/٤٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ و ١٤٨/٤٢ المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧ و ٢٨/٤٤ المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩ و ٥٠/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ و ٢٩/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٣/٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥٢/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧. والمعلومات المتعلقة بالإجراءات التي اتخذت في إطار البرنامج خلال السنوات الماضية ترد في تقارير الأمين العام التالية التي قدمت إلى الجمعية العامة: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والعشرون، المرفقات، البند ٨٦ من جدول الأعمال، الوثيقة A/6492 و Add.1؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والعشرون، المرفقات، البند ٩٠ من جدول الأعمال، الوثيقة A/6816؛ والمرجع نفسه، الدورة الثالثة والعشرون، المرفقات، البند ٨٩ من جدول الأعمال، الوثيقة A/7305، والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والعشرون، المرفقات، البند ٩١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/7740؛ والمرجع نفسه، الدورة الخامسة والعشرون، المرفقات، البند ٩٠ من جدول الأعمال، الوثيقة A/8130؛ والمرجع نفسه، الدورة السادسة والعشرون، المرفقات، البند ٩١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/8505 و Corr.1 و 2؛ والمرجع نفسه، الدورة الثامنة والعشرون، المرفقات، البند ٩٨ من جدول الأعمال، الوثيقة A/9242 و Corr.1؛ والمرجع نفسه، الدورة الثلاثون، المرفقات، البند ١١٧ من جدول الأعمال، الوثيقة A/10332؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والثلاثون، المرفقات، البند ١١٤ من جدول الأعمال، الوثيقة A/32/326؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والثلاثون، المرفقات، البند ١١١ من جدول الأعمال، الوثيقة A/34/693؛ والمرجع نفسه، الدورة السادسة والثلاثون، المرفقات، البند ١١٣ من جدول الأعمال، الوثيقة A/36/633؛ والمرجع نفسه، الدورة الثامنة والثلاثون، المرفقات، البند ١٢٢ من جدول الأعمال، الوثيقة A/38/546؛ والمرجع نفسه، الدورة الأربعون، المرفقات، البند ١٢٨ من جدول الأعمال، الوثيقة A/40/893؛ والمرجع نفسه، الدورة الثانية والأربعون، المرفقات، البند ١٢٧ من جدول الأعمال، الوثيقة A/42/718؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والأربعون، المرفقات، البند ١٢٨ من جدول الأعمال، الوثيقة A/44/712؛ والمرجع نفسه، الدورة السادسة والأربعون، المرفقات، البند ١٢٤ من جدول الأعمال، الوثيقة A/46/610؛ والوثيقة A/48/580؛ والوثيقة A/50/726؛ والوثيقة A/52/524.

(٢) انظر قرار الجمعية العامة ٢٣/٤٤، الديباجة والفقرتان ١ و ٢ (د). وبرامج الأنشطة التي بدئت خلال الفترة الأولى (الفترة ١٩٩٠-١٩٩٢) والفترة الثانية (١٩٩٣-١٩٩٤) والفترة الثالثة (١٩٩٥-١٩٩٦) والفترة

الرابعة (١٩٩٧-١٩٩٩) من العقد مرفقة بقرارات الجمعية العامة ٤٥/٤٠ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠ و ٣٢/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ٤٩/٥٠ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ١٥٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، على التوالي.

وتتولى شعبة التدوين وتقديم الخدمات للفريق العامل التابع للجنة السادسة والمعني بالعقد، كما أنها اشتركت في إعداد التقارير السنوية التي يقدمها الأمين العام عن الموضوع.

(٣) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: الوثائق الرسمية لجمعية لجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/53/10)، الفقرات ٥٦٥ إلى ٥٧٧؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/54/10)، الفقرات ٦٥٣ إلى ٦٦٥.

(٤) في كل عام، يعين مدير الحلقة الدراسية الأعضاء الذين سيعملون في لجنة الاختيار، وهم أربعة أعضاء، يمثلون أربع مناطق مختلفة، من بين موظفي الشؤون القانونية داخل مختلف الإدارات بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. وتمنح رئاسة لجنة الاختيار عادة على أساس شرفي لشخصية مستقلة من الوسط الأكاديمي، ويكون عادة أستاذًا للقانون الدولي في المعهد العالي للعلاقات الدولية في جنيف. ويعمل مدير الحلقة الدراسية أمينًا للجنة الاختيار. واجتمعت لجنة الاختيار في ١١ آذار/ مارس ١٩٩٨، واختارت ٢٤ مرشحًا من بين ٧٥ طلبًا؛ وفي ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٩، اختارت اللجنة ٢٤ مرشحًا من بين ٧٤ طلبًا.

(٥) لم يحضر المرشح الذي اختير من زامبيا.

(٦) لم يحضر المرشح الذي اختير من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

(٧) تتألف لجنة الاختيار من مسؤولين أقدم في مكتب الشؤون القانونية واليونيتار، ويرأسها المستشار القانوني.

(٨) حتى عام ١٩٩٢، كان مكتب الشؤون القانونية ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث يتقاسمان التكاليف التشغيلية للبرنامج. أما تكاليف الزمالات نفسها (نفقات السفر والبدل اليومي) فكانت تمويل جزئيًا من الاعتماد المخصص في الميزانية لبرنامج المساعدة وجزئيًا من صندوق استئماني للتبرعات مخصص للبرنامج، في حين كان معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث يتكبد النفقات المتصلة بموظفي المنظمة والمحاضرين. إلا أن الجمعية العامة قررت، في عام ١٩٩٣، في الفقرة ٥ من قرارها ٢٢٧/٤٧ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ أن تكلفة البرامج التدريبية التي تنفذ بطلب محدد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي سائر هيئات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ينبغي أن ترتبها الأطراف الطالبة لتلك البرامج. وبناءً على تلك الفقرة، كان على مكتب الشؤون القانونية أن يتولى تمويل جميع جوانب برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، بما في ذلك النفقات المتصلة بموظفي المنظمة والمحاضرين.

ونتيجة لذلك، استخدم معظم الاعتماد المخصص في الميزانية لبرنامج المساعدة في تغطية تكاليف برنامج الزمالات.

(٩) لم يتمكن المرشح من جزر سليمان من قبول الزمالة.

(١٠) تخلى الزميلان من رواندا والأردن عن المشاركة في البرنامج. وكان من المفترض أن يحل محل المشارك من رواندا المرشح الاحتياطي الأفريقي من بوركينافاسو، الذي اعتذر بدوره، مما أدى في نهاية المطاف إلى اختيار المرشح الاحتياطي السلوفيني. وجاء تخلي المشارك الأردني في وقت متأخر جدا فلم تتح إمكانية تعويضه. وتعين تعويض المشارك من جمهورية كوريا بالمرشح الاحتياطي التركي نظرا لعدم معرفة المرشح الكوري بلغة العمل (الفرنسية) لبرنامج الزمالات في تلك السنة.

(١١) في إطار برنامج القانون الدولي الخاص، قدمت الدورات الدارسية التالية في عام ١٩٩٨: دورة دراسية عامة: المشاكل المعاصرة في التقاضي الدولي (ل. أ. كولينز، رئيس قسم التقاضي والتحكيم، مؤسسة هيربرت سميث للمحاماة، لندن): النظام النقدي الدولي الخاص (الوحدة النقدية الأوروبية والأسواق الأوروبية) (د. كارو، الأستاذ بجامعة باريس الأولى): القانون الدولي الخاص لحقوق الطبع في عصر التحول التكنولوجي (ج. سي. غينسبيرغ، الأستاذ بجامعة كولومبيا، نيويورك): الاعتراف بالأحكام الأجنبية وتنفيذها في اليابان من منظور مقارن (ي. ساكورادا، الأستاذ بجامعة كيوتو): قانون الشركات الدولية وحرية التعاقد (و. أ. ستوفل، الأستاذ بجامعة فريبورغ، سويسرا): الجوانب القانونية لتدويل الأسواق المالية ه. سينفيت، الأستاذ بجامعة باريس الثانية): الضرر البيئي في القانون الدولي الخاص (سي. فون بار، الأستاذ بجامعة أوزنابروك، ألمانيا): القانون الدولي الخاص في الصين من منظور مقارن (د. شو، الأستاذ بجامعة شرق الصين للسياسة والقانون، شنغهاي).

(١٢) في إطار برنامج القانون الدولي الخاص، قدمت الدورات الدراسية التالية في عام ١٩٩٩: دورة دراسية عامة: النشاط الوطني الدولي (ج. أ. دراز): الجهود التعاونية في القانون الدولي الخاص لصالح الأطفال (ل. سيلبرمان): العملة والفائدة في الأحكام الدولية وقرارات المحكمين (س. ه. أميلي): المبادئ والممارسات الإجرائية في التحكيم التجاري الدولي (د. هاشر): الأسواق الرأسمالية وتعارض القوانين (ه. كرونكي) والجرائم المدنية الجماعية والشركات المتعددة الجنسيات والقانون الدولي الخاص (ي. باكسي).

(١٣) في عام ١٩٩٨، اختير ٥٣ متدربا أثناء الخدمة من إسبانيا، وأستراليا (٤)، وألمانيا (٧)، وإيطاليا (٦)، وجمهورية كوريا، والدانمرك (٢)، والسويد، وسويسرا (٢)، وغانا، وفرنسا (٤)، وفنلندا، وفيت نام، وكندا، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٢)، والنرويج (٣)، والنمسا (٤)، وهولندا (٢)، والولايات المتحدة الأمريكية (٦)، واليابان. وفي عام ١٩٩٩، تم اختيار ٣٥ متدربا أثناء الخدمة من الاتحاد الروسي، والأرجنتين وأستراليا (٢)، واستونيا، وإسرائيل، وألمانيا (٧) وإيطاليا (٥)، وتركيا، والدانمرك، وسري لانكا، والسويد (٣)، وفنلندا، وكوبا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج (٣)، والنمسا، وهايتي، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

(١٤) أنشأت مكتبة الكونغرس بالولايات المتحدة الشبكة العالمية للمعلومات القانونية وتتولى المكتبة صيانتها؛ بيد أنه تجرى حالياً محادثات لإدخال الشبكة في شركة لا تستهدف الربح. والعدد الحالي للبلدان والمنظمات الدولية المساهمة صغير حالياً، ولكن الشبكة تعتبر هذا مشروعاً طويلاً الأجل. وهناك أيضاً منظمات أخرى تعرض خبراتها مثل الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء، التي تساعد الشبكة في عملية الحوسبة الجارية لقاعدة البيانات.

(١٥) للاطلاع على مناقشة حول الكيفية التي أدمجت بها الزمالة في برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، انظر الوثيقة A/36/633، الفقرات ٥٥-٥٧ و ٨٤-٨٦.

وقد كان السفير الراحل هاميلتون شيرلي أميراسنغ، من سري لانكا رئيساً للجنة المخصصة لدراسة استخدام قاع البحار والمحيطات في الأغراض السلمية في الفترة من عام ١٩٦٧ إلى عام ١٩٧٠، ثم رئيساً للجنة الدائمة لاستخدام قاع البحار والمحيطات خارج حدود الولاية الوطنية في الأغراض السلمية في الفترة من عام ١٩٧٠ إلى عام ١٩٧٣. وبعد ذلك كان الراحل رئيساً لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار منذ بداية المؤتمر في عام ١٩٧٣ حتى وفاته في عام ١٩٨٠. وقد أنشأت الجمعية العامة زمالة تخليداً لذكراه وإقراراً بإسهامه المتميز في أعمال المؤتمر (انظر قراري الجمعية العامة ١١٦/٣٥ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٠٨/٣٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١).

(١٦) يضم الفريق الاستشاري ثمانية من الأشخاص البارزين في العلاقات الدولية وقانون البحار، يرشحهم المستشار القانوني. وهو يتألف من أعضاء البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وممثلي المؤسسات التعليمية أو المنظمات الدولية والأفراد المرتبطين ارتباطاً وثيقاً بأعمال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار وباتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وبتنفيذها. انظر تقرير الأمين العام عن قانون البحار، A/53/456، الفقرة ٤٧٨، للاطلاع على أسماء أعضاء اللجنة الاستشارية لعام ١٩٩٩.

(١٧) لم يتمكن المرشح من سانت لوسيا من الاستفادة من الزمالة لأسباب شخصية ولذلك منحت الزمالة للمرشح الاحتياطي من ترينيداد وتوباغو.

(١٨) لم يتمكن الشخص المحرز على الزمالة من الاستفادة منها لأسباب شخصية ولم يكن هناك متسع من الوقت لمنح الزمالة للمرشح الاحتياطي.

(١٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (A/36/17)، الفقرة ١٠٩.

(٢٠) يرد سرد تفصيلي للأنشطة التدريبية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وأمانتها بما في ذلك قائمة الحلقات الدراسية والندوات لعامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/53/17)، الفقرات ٣٩٠-٣٩٥ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/54/17)، الفقرات ٣٩٠-٣٩٧. أما اختيار طلبات تحديد مكان عقد الحلقات الدراسية الواردة من الحكومات فيقيمها فرع القانون التجاري على أساس معايير مثل مدى الاستعجال والبرنامج المقترح والتنوع الجغرافي.

(٢١) كان المتدربون أثناء الخدمة الذين تم اختيارهم لعام ١٩٩٨ من إسبانيا، وألمانيا (٢)، وإيطاليا، وبولندا، والسويد (٢)، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا (٤)، وهولندا. وكان المتدربون الذين اختيروا لعام ١٩٩٩ من إسبانيا، وألمانيا، وبولندا، وسيراليون، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

(٢٢) من هذه المنظمات والمؤسسات: اللجنة العربية للقانون الدولي، جامعة الدول العربية، اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، منظمة الوحدة الأفريقية، اللجنة الأوروبية للتعاون القانوني، الجماعة الأوروبية، لجنة الاتحادات الأوروبية، أكاديمية لاهاي للقانون الدولي، مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، منظمة الدول الأمريكية، المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية. وشاركت أيضا منظمات غير حكومية عديدة بصفة مراقب في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية، واللجنة التحضيرية لعام ١٩٩٩ للمحكمة الجنائية الدولية.

(٢٣) تلبية لرغبات الدول الأعضاء يتيح قسم المعاهدات الوصول الإلكتروني إلى "المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام" منذ عام ١٩٩٥، وإلى "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة" منذ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وتوفر المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام معلومات عن حالة ٥٠٩ صكا رئيسيا متعدد الأطراف مودعة لدى الأمين العام حتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. ويجري تطوير حالة هذه الصكوك بشكل ثابت كلما وقعت دول أعضاء أو صدقت أو انضمت أو أصدرت إعلانات أو أبدت تحفظات أو اعتراضات الخ. ومنذ حزيران/يونيه ١٩٩٧، أتيح الوصول الإلكتروني إلى نحو ٣٤ ٠٠٠ معاهدة والإجراءات اللاحقة منشورة في شكل أكثر من ٥٥٠ مجلدا من مجلدات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة. ويتاح الوصول الآن إلى المجموعة في شكل صور عن طريق آلية بحث ملائمة للمستعمل تسمح له بخيارات البحث المتعددة (حسب أسماء المشاركين، وموضوع البحث، والعنوان، والتاريخ وما إلى ذلك). ويضاف أكثر من ٣٥٠ مجلدا جديدا من مجموعة المعاهدات إلى شبكة الإنترنت. ويتاح الوصول إلى هذه المواد بالمجان حتى يفرض قسم مبيعات الأمم المتحدة رسما على المستعملين. ويمكن الاطلاع على المنشورين على موقع الإنترنت نفسه. (<http://www.un.org/Depts/Treaty>) ويستمر أيضا نشرها في نسخ مطبوعة.

(٢٤) أنجزت المرحلة الأولى في آب/أغسطس ١٩٩٨.

(٢٥) اتخذ القرار المتعلق ببرنامج كراسي اليونسكو الجامعية في الدورة السادسة والعشرين للمؤتمر العام في عام ١٩٩١. والبرنامج مصمم لتطوير التواصل بين الجامعات وترتيبات الربط بين مؤسسات التعليم العالي على الصعيد الأقاليمي والإقليمي ودون الإقليمي. ويركز البرنامج على تشجيع الدراسات العليا والبحوث والتعليم في مختلف الميادين. والغرض الأساسي من الكراسي الجامعية هو تعزيز احترام حقوق الإنسان والديمقراطية والسلام عن طريق التعليم والبحث. وتؤدي كراسي اليونسكو الجامعية دوراً نشطاً في تحسين المعرفة بالقيم الأساسية لحقوق الإنسان والديمقراطية والسلام في المرحلة الجامعية، وفي الوقت نفسه، فإنها تؤدي دور مراكز تنسيق للنهوض بالتعليم من أجل السلام والتسامح والتفاهم الدولي في جميع مراحل التعليم. وتتعاون اليونسكو تعاوناً وثيقاً مع هذه الكراسي، وتسهم في أنشطتها وتشجع على التعاون بينها. ويدعى أساتذة هذه الكراسي بصورة منتظمة إلى اجتماعات سنوية لمديري مؤسسات حقوق الإنسان (تنظم سنوياً بمقر اليونسكو بباريس).

(٢٦) للاطلاع على تقرير الدورة الثانية والخمسين، انظر A/52/363؛ وللإطلاع على تقرير الدورة الثالثة والخمسين، انظر A/53/492.

(٢٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/52/16/Rev.1)، المجلد الأول.

المرفق

مكتبة القانون الدولي السمعية البصرية للأمم المتحدة:
قائمة بالشرائط الموجودة حتى آب/أغسطس ١٩٩٩

يعرب الأمين العام عن شكره، مع التقدير، للجهات التالية التي قدمت شرائط فيديو وشرائط سمعية:

- الجمعية الأمريكية للقانون الدولي؛
- رابطة طلاب القانون الدولي؛
- كلية الحقوق بجامعة سيتون هول؛
- الاتحاد الياباني للقانون الدولي؛
- جامعة نيويورك؛
- مؤسسة فورد.

المحتويات (تابع)

الصفحة

أولا -	شرائط الفيديو	٣٤
ألف -	القانون الدولي - عام	٣٤
باء -	الأمم المتحدة - عام	٣٦
جيم -	محكمة العدل الدولية	٣٧
دال -	لجنة القانون الدولي	٣٩
هاء -	الحالة في العراق	٣٩
واو -	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٤١
زاي -	القانون الإنساني الدولي	٤١
حاء -	قانون البحار	٤٢

المحتويات (تابع)

الصفحة

٤٢	طء - حقوق الإنسان
٤٧	ياء - الجريمة الدولية
٤٧	كاف - المحاكم الجنائية الدولية
٤٩	لام - عصبة الأمم
٤٩	ثانيا - الأشرطة السمعية
٤٩	(أ) القانون الدولي - عام
٤٩	(ب) الأمم المتحدة - عام
٥٠	(ج) محكمة العدل الدولية
٥٠	(د) الاجتماعات السنوية للجمعية الأمريكية للقانون الدولي

أولا - شرائط الفيديو

ألف - القانون الدولي - عام

١ - القانون الدولي: لغتنا المشتركة

اللغة: الانكليزية

إنتاج: الأمم المتحدة

شريطان - NTSC و PAL (وكذلك شريطان NTSC بدون عنوان ويتضمنان مقدمة أعدها المستشار القانوني).

مدة كل شريط ٢٥ دقيقة.

باستخدام لقطات تاريخية ومعاصرة، يقدم شريط الفيديو نظرة عامة على ما تقوم به الأمم المتحدة في مجال القانون الدولي، مثل حقوق الإنسان والمحاكمة المخصصة لجرائم الحرب والجزاءات المفروضة من جانب مجلس الأمن على منتهكي القانون الدولي، كما يشير إلى دور محكمة العدل الدولية.

٢ - المسابقة العالمية لكأس جيساب لعام ١٩٨٨ [مسابقة محاكمة سورية] - "قضية تتعلق بمسؤولية

الدولة" (جمهورية يوكوم ضد اتحاد شانغري) - الحكم الصادر في ٢٣ نيسان/ أبريل ١٩٨٨

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الجمعية الأمريكية للقانون الدولي.

NTSC - ساعتان و ٤٠ دقيقة (مجموعة مكونة من شريطين).

عروض شفوية يقدمها طلاب قانون من جامعة ملبورن، كممثلين لمقدم الشكوى (جمهورية يوكوم)، وطلاب قانون من جامعة سنغافورة الوطنية، كممثلين لمن قدمت ضده الشكوى (اتحاد شانغري)، بشأن قضية تتعلق بمجموعة تستخدم شنغاري كقاعدة لأخذ الرهائن في البحر، وقيام يوكوم فيما بعد باحتجاز بعض أفراد المجموعة بالقوة من أجل تقديمهم للمحاكمة. وصدر الحكم في صالح جمهورية يوكوم. [لقطات الشريط الأول تتوالى/تقفز بشكل مستمر. وكان من الأفضل أن توضح الحقائق في بداية شريط الفيديو].

٣ - المسابقة العالمية لكأس جيساب لعام ١٩٩٨ [مسابقة محاكمة سورية]

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: اتحاد طلاب القانون الدولي.

ثلاثة شرائط - NTSC و PAL و SECAM مدة كل منها ساعة و ٥٠ دقيقة.

عروض شفوية يقدمها طلاب قانون من الجامعة الوطنية الأسترالية وجامعة المكسيك الوطنية المستقلة، بشأن قضية تسليم متهم لدولة أخرى. وصدر الحكم لصالح من قدمت ضده الشكوى (المكسيك).

- ٤ - سلسلة كلية الحقوق بجامعة سيتون هول (بالتعاون مع الجمعية الأمريكية للقانون الدولي)
اللغة: الانكليزية.

١-٤ القانون الدولي

برنامج دراسي بالفيديو - نظرة عامة على السلسلة.
PAL - ٣٥ دقيقة.

يعرض أساتذة في القانون الدولي وصفا مختصرا لبرامج السلسلة، مثل: طبيعة القانون الدولي ومصادره، والمعاهدات، والمنظمات الدولية، وتسوية المنازعة الدولية، واستخدام القوة، وحقوق الإنسان. [ينتهي الشريط فجأة خلال مناقشة القانون الاقتصادي الدولي].

٢-٤ القانون الدولي

برنامج دراسي بالفيديو - المنظمات.
شريطان - NTSC و PAL مدة كل منهما ٣٠ دقيقة.

يناقش أساتذة في القانون الدولي، باختصار، تاريخ المنظمات الدولية والغرض منها، وكذلك أنواع تلك المنظمات، مثلا منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وتستخدم الأمم المتحدة كنموذج للمناقشة فيما يتعلق بهيكل تلك المنظمات ووظائفها.

٣-٤ القانون الدولي

برنامج دراسي بالفيديو - المعاهدات.
شريطان - NTSC و PAL [يبدأ شريط نظام PAL عند نهاية البرنامج].
مدة كل شريط ٣٠ دقيقة.

يناقش أساتذة في القانون الدولي، باختصار، طبيعة المعاهدات ووظائفها؛ وعملية إبرام المعاهدات؛ وقانون المعاهدات.

- ٥ - الندوة الدولية للاحتفال بمرور مائة عام على إنشاء الجمعية اليابانية للقانون الدولي؛ كيوتو، ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧
اللغة: الانكليزية.

NTSC - ٦ ساعات (مجموعتان تتكون كل مجموعة من أربعة شرائط؛ وتم توفير ترجمة بالانكليزية للمتحدثين اليابانيين).

يتحدث خبراء في القانون الدولي من آسيا وأوروبا والولايات المتحدة بمناسبة مرور مائة عام على إنشاء الجمعية اليابانية للقانون الدولي، في مسائل لها صلة بالحرب والسلام، والعلاقة بين القانون الدولي والاقتصاد، وغير ذلك. ويقوم الحاضرون بتوجيه الأسئلة وإبداء التعليقات.

باء - الأمم المتحدة - عام

١ - جعل الأمم المتحدة منظمة فعالة: بنجامين فيرنيز في الأمم المتحدة

اللغة: الانكليزية.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

يتحدث السيد فيرنيز أمام مجموعة من المنظمات غير الحكومية في عام ١٩٩٤، مشيراً إلى كتابه المنشور عن الموضوع، فيما يتعلق بالطرائق التي يمكن بها زيادة فعالية الأمم المتحدة وأعضائها في مجال السلم والأمن الدوليين، مثل تحديد العناصر التي تعرف الدفاع عن النفس بمزيد من الوضوح، واعتماد مفهوم مختلف للسيادة.

٢ - شبكة CNN تقدم: السنوات الخمسون التالية - الأمم المتحدة في الحرب والسلام (يتضمن إعلانات

تلفزيونية) ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ساعتان.

نظرة على الدروس التي تعلمتها الأمم المتحدة من اشتراكها في البوسنة وموزامبيق.

٣ - الوقائع العالمية، العدد ٥٦٣

السيد هانز كوريل

المستشار القانوني للأمم المتحدة

٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

ناقش المستشار القانوني مع أعضاء الفريق أعمال مكتب الشؤون القانونية، وكذلك المحاكم الجنائية الدولية واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والمنازعات التي تنشب بين الدول.

٤ - إصلاح الأمم المتحدة

١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: جامعة سنغافورة الوطنية/جامعة ييل.

NTSC - ساعة واحدة و ٣٠ دقيقة.

اجتماع بالفيديو بين كلية الحقوق بجامعة سنغافورة الوطنية والبروفسور مايكل رايزمان من جامعة ييل. ويناقش البروفسور رايزمان مسألة إصلاح الأمم المتحدة ويشير إلى ثلاثة مجالات تنطوي على مشكلات. كما يقدم مقترحات للتغيير. وتبدي جامعة سنغافورة الوطنية تعليقات.

٥ - ناميبيا: خيانة الثقة

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٥ دقيقة.

يعرض الشريط تاريخ ناميبيا، بما في ذلك فترة الاستعمار، وفرض الفصل العنصري، والنضال من أجل التحرير (ولو أن الشريط لا يغطي فترة الاستقلال).

جيم - محكمة العدل الدولية

١ - محكمة العدل الدولية تستقبل الأمين العام بطرس بطرس غالي

اللغة: الانكليزية والفرنسية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٤٠ دقيقة.

يتحدث الأمين العام بعبارات عامة - بالانكليزية والفرنسية، عن محكمة العدل الدولية وأكاديمية لاهي للقانون الدولي.

٢ - الوقائع العالمية، العدد ٤٨٨

السيد أ. فالينشيا - أوسينا

رئيس قلم محكمة العدل الدولية

٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

مناقشة للفريق مع رئيس قلم محكمة العدل الدولية، بشأن وظائفه وعمل المحكمة. وتُبحث أيضا مسألة العلاقة بين المحكمة ومجلس الأمن.

٣ - الوقائع العالمية، العدد ٥٤٠

القاضي أ. كوروما

محكمة العدل الدولية

٣ شباط/فبراير ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش القاضي كوروما دور المحكمة وولايتها وكيفية أدائها لعملها. وتجري مقارنة بين المحكمة الجنائية الدولية المقترحة ومحكمة العدل الدولية. ويجري أيضا التعرض باختصار لمسألة أشكال التصويت لاختيار القضاة ومسألة المشاركة العامة في أعمال المحكمة.

٤ - الوقائع العالمية، العدد ٥٦٨

السيد أ. فالينشيا - أوسبينا

رئيس قلم محكمة العدل الدولية

١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

يناقش رئيس قلم المحكمة الفرق بين المحكمة والمحكمة الجنائية الدولية المقترحة، وطبيعة فتاوى المحكمة، وقضايا معينة معروضة على المحكمة.

٥ - عرض التقرير السنوي لمحكمة العدل الدولية على الجمعية العامة

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

شريطان - NTSC.

مدة كل شريط ٣٥ دقيقة.

عرض يقدمه رئيس محكمة العدل الدولية، شويبل.

٦ - المحكمة

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٠ دقيقة.

يقدم الشريط نظرة عامة للغاية على محكمة العدل الدولية وعلى إسهامها في النظام القانوني الدولي. [قرب النهاية، يوجد في الشريط جزء مدته ٥ دقائق عن الأمين العام للأمم المتحدة].

دال - لجنة القانون الدولي

١ - لجنة القانون الدولي: خمسون عاما من الإبداع القانون

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

أربعة شرائط - NTSC.

مدة كل شريط ١٠ دقائق.

يقدم الشريط معلومات عن إنشاء لجنة القانون الدولي وطبيعتها. ويغطي الشريط الدور الذي لعبته اللجنة بالنسبة لتطبيق القانون الدولي وأثره، ويتضمن أمثلة لأعمال اللجنة.

٢ - ندوة الأمم المتحدة بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ٢٨-٢٩ تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٩٨

اللغات: الانكليزية والفرنسية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٤ ساعات و ٤٠ دقيقة (مجموعة مكونة من أربعة شرائط؛ بالانكليزية أساسا وبعض الشرائط بالفرنسية).

يغطي الشريط الوقائع البارزة للندوة التي عٌقدت في المقر بنيويورك يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ للاحتفال بمرور خمسين عاما على إنشاء لجنة القانون الدولي.

هاء - الحالة في العراق

١ - الوقائع العالمية، العدد ٥٢٨

السفير رولف إيكوس

الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة المعنية بالعراق

١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

مناقشة للفريق مع السفير إيكوس بشأن الحالة بالنسبة لالتزام العراق بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بحرب الخليج.

٢ - الوقائع العالمية، العدد ٤٧٤

السفير بيتر هوهينفيلنر

رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على العراق

٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٢

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش السفير هوهينفيلنر مع أعضاء الفريق ولاية مجلس الأمن ونظام الجزاءات، وكذلك الجوانب الإنسانية المثيرة للقلق التي تحيط بتنفيذ الجزاءات المفروضة على العراق.

٣ - أسرار في الرمال

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٨ دقيقة.

يستعرض الشريط الجهود التي بذلت في التسعينيات من جانب لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعراق للكشف عن الأسلحة البيولوجية في العراق.

٤ - لعبة القط والفأر في العراق

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٦ دقيقة.

يقدم الشريط عرضا عاما للأنشطة التي اضطلعت بها لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعراق في بحثها عن الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية عملا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

واو - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

١ - جدول الأعمال هو السلام

٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: PDR Productions, Inc.

شريطان - NTSC و PAL.

مدة كل شريط ٣٥ دقيقة.

عرض عام لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام - للأفراد الذين يلتحقون بالبعثات. وبعد مقدمة من الأمين العام بطرس بطرس غالي، يغطي الشريط وظائف العمليات، مثل المحافظة على السلام ومراقبة الانتخابات والمساعدة الإنسانية، مع استخدام أمثلة محددة لعمليات البعثات. وتجرى مقابلات مع عدد من موظفي الأمم المتحدة بشأن خبرتهم الإيجابية في عمليات حفظ السلام.

٢ - الوقائع العالمية، العدد ٥٤٦

السفير كولون كيتينغ (نيوزيلندا)

١٦ آذار/ مارس ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

تركزت المناقشات التي أجراها أعضاء الفريق على مشكلة حماية أفراد بعثات حفظ السلام، والاقتراح الذي قدمته نيوزيلندا بعقد مؤتمر بشأن هذا الموضوع. وذكرت أيضا إجراءات أخرى يتعين اتخاذها لضمان سلامة أفراد حفظ السلام.

زاي - القانون الإنساني الدولي

١ - الحرب والإنسانية

فالكا أ. ليدسكوست

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: تشيكي.

PAL - ٢٥ دقيقة.

يعرض الشريط نظرة عامة للغاية على قواعد الحرب.

حاء - قانون البحار

- ١ - الأمم المتحدة خلال عملها - اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تدخل حيز التنفيذ
تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
 اللغة: الانكليزية.
 إنتاج: الأمم المتحدة.
 NTSC - ٥ دقائق.

عرض مختصر للغاية لبدایات اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

- ٢ - الوقائع العالمية، العدد ٥٩١
 السفير ساتيا نانندان
 رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة
 الارتحال
 ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥
 اللغة: الانكليزية.
 إنتاج: الأمم المتحدة.
 NTSC - ٢٥ دقيقة.

مقابلات في شكل اجتماعات أفرقة مع الرئيس. والمناقشات تشمل الحاجة إلى الالتزام بالقانون الحالي وإلى صياغة اتفاقات جديدة مع الدول من أجل تفادي الإفراط في صيد هذه الأرصدة.

- ٣ - قانون البحار
 اللغة: الانكليزية.
 إنتاج: الأمم المتحدة.
 NTSC - ٢٧ دقيقة.

يبرز الفيديو، بطريقة عامة للغاية، المشكلات التي صادفتها الدول بالنسبة للمسائل المتعلقة بقانون البحار والكيفية التي تعالج بها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ هذه المسائل.

طاء - حقوق الإنسان

- ١ - الوقائع العالمية، العدد ٦١٠
 السفير خوزيه أياالا - لاسو

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

يناقش السفير مع أعضاء الفريق ولاية المفوضية والنجاح الذي حققته، وكذلك الحاجة إلى زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك منع انتهاكات حقوق الإنسان. وتناقش أيضا آلية الأمم المتحدة للنظر في شكاوى حقوق الإنسان، وكذلك الموارد المالية لبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٢ - الوقائع العالمية، العدد ٦٢٧

السيد فرانشييسكو خوزيه أغويلار أوربينو

رئيس لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش الرئيس مع أعضاء الفريق الاختلاف بين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان، والإجراءات التي تتبعها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك عهود حقوق الإنسان. ونوقشت أيضا مسائل محددة في مجال حقوق الإنسان مثل حقوق الإجهاض، ومسألة حرية المناضل مقابل حرية الإرهابي، والبلدان المتقدمة النمو مقابل البلدان النامية، ومسألة ما إذا كان ينبغي أن تكون المعونة مرتبطة بالالتزام بحقوق الإنسان.

٣ - الوقائع العالمية، العدد ٦٠٩

السيدة كارول بيلامي

المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

تناقش المديرية التنفيذية باختصار اتفاقية حقوق الطفل. ويناقش أيضا مع أعضاء الفريق دور اليونيسيف، وكذلك برامج محددة للأطفال.

٤ - الوقائع العالمية، العدد ٤٢٨

السيدة روزالين هيغينز

رئيسة الفريق العامل المعني بالرسائل

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

٢٢ آذار/ مارس ١٩٩١

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

تناقش السيدة هيغينز ليس فقط وظيفة الفريق العامل وولايته بل أيضا هيكل حقوق الإنسان في الأمم المتحدة. وتناقش أيضا: أنواع الحالات التي تعرض على اللجنة، والفوارق بين الدول الموقعة والدول غير الموقعة على اتفاقيات حقوق الإنسان، والتقدم الذي تحقق في مجال حقوق الإنسان.

٥ - الوقائع العالمية، العدد ٤٥٢

السفير أندرياس مافروماتيس

عضو أقدم في اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

المسائل التي نوقشت تشمل ما يلي: تقييم لحالة حقوق الإنسان، ومدى صحة التقارير التي تقدمها الدول وتقارير المنظمات غير الحكومية، والتأخير في أعمال اللجنة.

٦ - الوقائع العالمية، العدد ٥١١

السيدة شارون كابلينغ - ألكيجا

مديرة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٣

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

تناقش المديرية مع أعضاء الفريق مشكلة معالجة العنف الموجه ضد المرأة كحق من حقوق الإنسان أو كمسألة قانونية، والكييفية التي يتعامل بها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مع هذه المسألة. وتناقش أيضا الحالة الخاصة للتمييز ضد المرأة في الأمم المتحدة والاقتراح الذي يدعو إلى دمج صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

٧ - الوقائع العالمية، العدد ٥٤٢

السفير خوزيه أياالا - لاسو

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش السفير الذي عين مؤخرا مع أعضاء الفريق ظروف إنشاء مكتب المفوض السامي ووظائفه. وتناقش أيضا مسألة النسبية الثقافية وحقوق الإنسان للمرأة، وكذلك دور مجلس الأمن في مجال انتهاكات حقوق الإنسان.

٨ - الوقائع العالمية، العدد ٥١٣

السيد الفارو دي سوتو

مستشار سياسي أقدم للأمين العام

٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش السيد دي سوتو مع أعضاء الفريق الحالة في السلفادور، وخاصة بالنسبة لحقوق الإنسان، وذلك بالنظر إلى أن الحكومة وجبهة فارابندو مارتي للتحريض الوطني قد وقعتا على اتفاقات السلام التي ترعاها الأمم المتحدة. ونوقش أيضا دور بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور.

٩ - الوقائع العالمية، العدد ٥٢١

السيد إبراهيم فال

الأمين العام المساعد للأمم المتحدة لحقوق الإنسان

١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش السيد فال مع أعضاء الفريق الطرائق المستخدمة لضمان امتثال الدول للصكوك القانونية لحقوق الإنسان. وتناقش أيضا العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان، كما يناقش الاقتراح الداعي إلى إنشاء محكمة دولية تعالج انتهاكات حقوق الإنسان.

١٠ - الوقائع العالمية، العدد ٦١٦

السيدة إيفانكا كورتي

رئيسة لجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز ضد المرأة

٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

تناقش رئيسة اللجنة مع أعضاء الفريق سجل الأمم المتحدة بالنسبة للمساواة بين الجنسين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومشكلة التحفظات التي أبدت بشأن الاتفاقية، وأعمال لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

١١ - آفاق جديدة لحقوق الإنسان

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٧ دقيقة.

يغطي هذا الشريط أنشطة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص للأعمال التي اضطلع بها في منطقة تشيرنوبل، وفي الكاميرون بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وفي كولومبيا بشأن تعليم حقوق الإنسان. ويركز الشريط أيضا على حقوق السكان الأصليين وعلى أعمال لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.

١٢ - الفصل العنصري: العبودية في القرن العشرين، ١٩٧٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٥ دقيقة.

يبحث هذا الشريط أثر الفصل العنصري على شعب جنوب أفريقيا من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية.

١٣ - لكل إنسان في كل مكان، ١٩٩٨

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٨ دقيقة.

يتضمن هذا الشريط لقطات تاريخية لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، ويقدم نظرة عامة على كيفية أداء الأمم المتحدة لأعمالها في مجال حقوق الإنسان، على المستوى العملي، مع الإشارة بشكل خاص إلى الأنشطة التي اضطلع بها في جنوب شرقي آسيا.

ياء - الجريمة الدولية

١ - الوقائع العالمية، العدد ٦٠٧

السيد إدواردو فيتيري

الأمين التنفيذي لمؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٣٠ دقيقة.

يناقش الأمين التنفيذي أولويات التعامل مع الجريمة عبر الوطنية والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وكذلك الترابط القائم بين الجرائم المختلفة. والمسائل الأخرى التي نوقشت مع أعضاء الفريق تشمل ما يلي: طرائق التعامل مع غسيل الأموال، والمسائل المتعلقة بمعاملة المجرمين، والتزام الدول بالاتفاقيات، والهيكل التي أنشئت في الأمم المتحدة للمساعدة في منع الجريمة الدولية والسيطرة عليها.

كاف - المحاكم الجنائية الدولية

١ - الوقائع العالمية، العدد ٥٧٢

القاضي أنطونيو كاسيسي

رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا

١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

NTSC - ٢٥ دقيقة.

يناقش رئيس المحكمة النظام الأساسي للمحكمة وهيكلها وبدايات المحاكمة. وتشمل المواضيع الأخرى: مستوى الأدلة المطلوبة لإدانة الشخص الذي أعطى الأوامر والشخص الذي اتبعها، وكذلك التمثيل القانوني للمتهمين ومسألة تدخل المحكمة في عملية السلام.

٢ - جلسة استئناف صورية في محاكمة رادوفان كارازيتش (الذي قُدم إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة)

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الجمعية الأمريكية للقانون الدولي.

NTSC - ساعة واحدة و ٤٠ دقيقة.

جلسة صورية للنظر في استئناف قدمه رادوفان كارازيتش ويتعلق بمسائل استبعاد محامي الدفاع من الإجراءات المتعلقة بالقاعدة ٦١، ومسؤولية القيادة/السلطة الأعلى، ودولية النزاعات المسلحة. [الجزء الأول من المقدمة غير موجود].

٣ - شهادة مايكل شارف (كلية الحقوق في نيو إنجلاند) أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة، ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٨

اللغة: الانكليزية.

NTSC - ٣٥ دقيقة.

يسوق السيد شارف حججا تؤيد اشتراك الولايات المتحدة في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، ويوجه إليه أعضاء اللجنة الفرعية أسئلة.

٤ - ندوة تكاثر المحاكم الدولية: حل اللغز، ١ و ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: جامعة نيويورك.

NTSC - مجموعة مكونة من ستة أشرطة (مدة كل شريط حوالي ساعتين).

انعقدت الندوة برعاية "مجلة القانون الدولي والسياسات الدولية" ومركز التعاون الدولي ومشروع المحاكم الدولية في جامعة نيويورك. ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية في موقع شبكة "الإنترنت" <http://www.nyu.edu/pubs/jilp/main/symposium.html>.

٥ - اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية، آب/أغسطس ١٩٩٧

اللغة: الانكليزية.

إنتاج: الأمم المتحدة.

يتضمن الشريط لقطات من اجتماع عام للجنة التحضيرية، تصور مناقشات لمسائل تنظيمية بشأن موضوعات "آلية القدح" وقواعد الإجراءات.

لام - عصابة الأمم

١ - عصابة الأمم - الجزء الأول: التجربة الأولى

عصابة الأمم - الجزء الثاني: التدهور والسقوط

اللغة: الانكليزية.

NTSC - مدة كل شريط ٢٨ دقيقة.

يعرض الشريطان نظرة عامة على تاريخ عصابة الأمم. ويتضمن الشريطان لقطات تاريخية ومقابلات مع أفراد كان لهم دور نشط في أعمال العصابة.

ثانيا - الأشرطة السمعية

(أ) القانون الدولي - عام

الفرد في مجتمع عالمي

مؤسسة فورد

اللغة: الانكليزية.

شريطان.

(ب) الأمم المتحدة - عام

اتباع نهج واقعي تجاه الأمن العالمي، عرض يقدمه بينجامين فرينز. ٣ أيار/ مايو ١٩٩٥.

اللغة: الانكليزية.

٣٠ دقيقة.

يدلل السيد فرينز، مشيرا إلى كتبه، على أنه من الضروري، ونحن نعيش في عالم تفاعلي، أن نلتزم بميثاق الأمم المتحدة، ونفسر الميثاق بطريقة تسمح للعالم بأن يعيش في سلام وأمان.

(ج) محكمة العدل الدولية

القاضي شي جيويونغ، من محكمة العدل الدولية، يتحدث أمام لجنة القانون الدولي.

٢ تموز/يوليه ١٩٩٧

اللغة: الانكليزية.

٣٠ دقيقة.

يورد القاضي ملاحظات بشأن أعمال المحكمة والمشكلات التي تصادفها. وبعد ذلك تبدأ فترة للأسئلة والتعليقات.

(د) الاجتماعات السنوية للجمعية الأمريكية للقانون الدولي

١ - ١٩٩٠.

٢ - ١٩٩١.

٣ - ١٩٩٢.

٤ - ١٩٩٣.

٥ - ١٩٩٤.

٦ - ١٩٩٥.

٧ - ١٩٩٦.

٨ - ١٩٩٧.

٩ - ١٩٩٨.

١٠ - ١٩٩٩.

- - - - -